

إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن
مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح
تقرير الأمين العام

٤٧٤

دراسة شاملة عن تدابير بناء الثقة



الأمم المتحدة
نيويورك، ١٩٨٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني ايراد أحد هذه الرموز الاحالة الى احدى وثائق
الأمم المتحدة .

A/36/474

منشورات الأمم المتحدة

رقم البيع : A.82.IX.3

الثنى : ٦٠٠ من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية

حتى أطول الرحلات ،
تبدأ بخطوة واحدة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
هـ		مقدمة للأمين العام
و		كتاب الاحالة
١	١٥-١	مقدمة - الفصل الأول
٤	٢٣-١٦	اعتبارات عامة - الفصل الثاني
٦	٥٩-٢٤	مفهوم تدابير بناء الثقة - الفصل الثالث
٦	٣٧-٢٥	ألف - الأهداف
٨	٤٤-٣٨	باء - الخصائص
١٠	٥٩-٤٥	جيم - الفرص
١٣	٨٨-٦٠	نشأة تدابير بناء الثقة - الفصل الرابع
		ألف - الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح
١٤	٦٦	باء - الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا
١٤	٧٠-٦٧	جيم - محادثات فيينا المتعلقة بالخفض المتبادل للقوات وبالأسلحة وبالتدابير المرتبطة في أوروبا الوسطى
١٦	٧١	دال - عملية بناء الثقة في مختلف القارات
١٦	٨٤-٧٢	هاء - تدابير بناء الثقة الواردة في الاتفاقات الثنائية
١٩	٨٨-٨٥	المبادئ - الفصل الخامس
٢١	٩٨-٨٩	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
٢٤	٩٩-١٢٣ النهج	الفصل السادس -
		ألف - على الصعيد الاقليمية والاطليمية	
٢٤	٩٩-١١٤ والدولية والعالمية	
٢٦	١١٥-١٢٣ أسلوب التنفيذ	
		قائمة توضيحية بالتدابير التي قد تساهم في	الفصل السابع -
٢٩	١٢٤-١٣٦ بناء الثقة	
		الف - تدابير بناء الثقة مع التأكيد بشكل	
		خاص على الجوانب العسكرية	
٢٩	١٢٨ والجوانب المتصلة بالأمن	
		باء - تدابير معينة لبناء الثقة لم تكن	
٣١	١٢٩-١٣٤ محلا للاجماع	
		جيم - سياسات وتدابير معظمها متصل	
		بالشؤون السياسية والاقتصادية	
٣٢	١٣٥-١٣٦ والاجتماعية	
٣٤	١٣٧-١٥٥ دور الأمم المتحدة	الفصل الثامن -
٣٤	١٣٧-١٤٤ الأمم المتحدة وبناء الثقة	
		باء - أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها	
٣٥	١٤٥-١٥١ الاخرى	
٣٧	١٥٢-١٥٣ الوكالات المتخصصة	
٣٧	١٥٤-١٥٦ أنشطة أخرى	
٣٨	١٥٧-١٧٥ النتائج والتوصيات	الفصل التاسع -

مقدمة للأمين العام

١ - قام بإعداد الدراسة المرفقة فريق الخبراء الحكوميين الذي عينه الأمين العام لمساعدته في الاضطلاع بدراسة شاملة عن تدابير بناء الثقة على النحو المطلوب في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٨٧ بـ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .

٢ - وتهدف تدابير بناء الثقة الى تعزيز السلم والأمن الدوليين والى تهيئة مناخ من الثقة والتعاون الدولي فيمط بين الدول بفضية تيسير احراز تقدم في ميدان نزع السلاح . وقد اعترف بالدور الهام لتدابير بناء الثقة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الماشهجرة المكرسة لنزع السلاح ، ان تشدد الفقرة ٩٣ من هذه الوثيقة على ضرورة اتخاذ تدابير وانتهج سياسات تهدف الى تعزيز السلم والأمن الدوليين والى بناء الثقة بين الدول بفضية تيسير عملية نزع السلاح .

٣ - وتمثل هذه الوثيقة ، كما يقول الخبراء ، محاولة أولى لايضاح وتطوير مفهوم تدابير بناء الثقة في الاطار العالمي . وقد أعرب الخبراء عن أملهم في أن يكون التقرير ذا نفع للحكومات الراغبة في الأخذ بتدابير بناء الثقة وتنفيذها في المناطق الخاصة بكل منها . كذلك حتى يساعد التقرير على تعميق الوعي العام بالأهمية الأساسية لعملية بناء الثقة للسلم والأمن الدوليين وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه .

كتاب الاحالة

١٤ آب / اغسطس ١٩٨١

سيدى ،

يشرفني أن اقدم طيه التقرير الذى أقر بالاجماع لفريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير بناء الثقة والذى قمت بتعيينه عملا بقرار الجمعية العامة ٣٤/٨٧ باء المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .

وفيما يلي الخبراء الذين قمت بتعيينهم :

السيد نوموماسا أوهتا

موظف كبير ، وكالة الدفاع ، اليابان

السيد هوفغو بالمسا

سفير ، بيرو

السيد فرائك بواتن

سفير ، غانا

السيد ليوبولد و بنيتيس

سفير ، اكوادور

السيدة بوسبا بوناغ

سكرتير ثان ، تايلند

(للدورة الأولى)

السيد أ . ن . بيكوف

نائب مدير معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات الدولية ،

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

صاحب السعادة

السيد كورت فالدهايم

الأمين العام للأمم المتحدة

نيويورك

السيد اسكورا جاكوسكي
سفير ، فنلندا

السيد ف . م . روبرتس
سفير ، كندا

السيد هانس - جيورغ رود فسكي
مدير ، الوزارة الفيدرالية للشؤون الخارجية ، النمسا
(للدورتين الثالثة والرابعة)

الكولونيل ميلان ستيمبيرا
الوزارة الفيدرالية للدفاع الوطني ، تشيكوسلوفاكيا

السيد فرانس سيزكا
مدير ، الوزارة الفيدرالية للشؤون الخارجية ، النمسا
(للدورتين الأولى والثانية)

السيد براتشا غوناكاسم
سفير ، تايلند
(للدورة الثانية والدورات اللاحقة لها)

السيد غرهارد فايفر
سفير ، جمهورية المانيا الاتحادية

السيد تشارلس س . فلوري
سفير ، الولايات المتحدة الأمريكية

السيد كاماندا وا كاماندا
سفير ، زائير

السيد ايون نيكولاى
مستشار ، وزارة الخارجية ، رومانيا

وقد اعدت الدراسة في الفترة ما بين نيسان/ابريل ١٩٨٠ وآب/اغسطس ١٩٨١ عقدهم
الفريق خلالها أربع دورات ، من ٨ الى ١١ نيسان/ابريل ١٩٨٠ في جنيف ، ومن ٢٩ تموز/يوليه
الى ١ آب/اغسطس ١٩٨٠ ومن ٢٦ أيار/مايو الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨١ في نيويورك ، ومن
٣ الى ١٤ آب/اغسطس ١٩٨١ في جنيف .

وفي الدورتين الثانية والثالثة ، اشترك السيد نلسون دوميغي كخبير من فانوا ، واشترك
السيد دايفيد كلينارد كخبير من الولايات المتحدة الأمريكية .

ويود أعضاء فريق الخبراء الحكوميين أن يعربوا عن تقديرهم للمساعدة التي تلقوها من أعضاء الامانة العامة للأمم المتحدة . ويودون ، على الخصوص ، أن ينقلوا شكرهم الى السيد ماتس مارلينغ من وزارة الخارجية السويدية الذي عمل خبيراً استشارياً للفريق والى الآنسة أماديا سيفارا من مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح ، التي عملت سكرتيرة للفريق .

وقد طلب الي فريق الخبراء الحكوميين ، بصفتي رئيساً له ، أن أقدم اليكم باسمه هذه الدراسة التي أقرت بالاجماع .

وتفضلوا ، سيدي ، بقبول فائق الاحترام .

(توقيع) غرهارد فايغسر

رئيس

فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير بناء الثقة

الفصل الأول

مقدمة

- ١ - اتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الثالثة والثلاثين ، القرار ٣٣ / ٩١ بـ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، في إطار بند جدول الأعمال المعنون " نزع السلاح العام الكامل " ، الذي أوصت فيه بالنظر في اتخاذ تدابير لبناء الثقة ، ودعت جميع الدول الى ابلاغ الأمين العام بأرائها وتجاربها بشأن تدابير بناء الثقة .
- ٢ - وعملا بالقرار المشار اليه أعلاه ، أحال الأمين العام الى الجمعية العامة الردود الواردة من ٣٠ دولة (A/34/416 و Add.1-3 و A/35/397) .
- ٣ - وفي الدورة الرابعة والثلاثين أكدت الجمعية العامة من جديد ، في القرار ٣٤ / ٨٧ بـ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، اقتناعها بأن الالتزام بتدابير بناء الثقة يمكن أن يسهم في تعزيز أمن الدول ، وأحاطت علما بما قدمته الدول الأعضاء من آراء وتجارب . وعلاوة على ذلك ، قررت الجمعية العامة اجراء دراسة شاملة حول تدابير بناء الثقة ، ورجت من الأمين العام أن يضطلع بهذه الدراسة بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين المؤهلين يقوم بتعيينهم على أساس جغرافي عادل ، وأن يقدم الدراسة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين .
- ٤ - وحددت مجالات الدراسة في القرار ٣٤ / ٨٧ بـ ، وفيما يلي نصه :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قرارها ٣٣ / ٩١ بـ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ بشأن تدابير بناء الثقة ،

" ورفهه منها في القضاء على مصادر التوتر بالطرق السلمية ، والاسهام بذلك في تعزيز السلم والأمن في العالم ،

" وان تؤكد مجددا أهمية ما جاء في الهيبان الوارد في الفقرة ٩٣ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة من أن من الضروري ، لتسهيل عملية نزع السلاح ، اتخاذ تدابير واتباع سياسات لتعزيز السلم والأمن الدوليين وبناء الثقة فيما بين الدول وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ،

" وان تسلم بضرورة والحاج اتخاذ خطوات أولى للتقليل من خطر وقوع منازعات مسلحة نتيجة لسوء فهم أو سوء تفسير أنشطة عسكرية ،

" وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن الالتزام بتدابير بناء الثقة يمكن أن يسهم في تعزيز أمن الدول ،

" وان تدرك أن ثمة حالات تنفرد بها مناطق معينة ، تؤثر على طبيعة تدابير بناء الثقة الممكن اتخاذها في تلك المناطق ،

"واقترعا منها بأن يوسع الأمم المتحدة ، وفقا للميثاق ، أن تقوم بدور هام فسي تهيئة الظروف التي تفضي الى النظر في تدابير لبناء الثقة ،

"وان تسلم بأن توفر حد أدنى من الثقة فيما بين الدول في منطقة ما ييسر وضع تدابير لبناء الثقة ،

"وان تحيط علما بما قدمته الدول الأعضاء من آراء وتجارب الى الأمين العام وفقا للفقرة ٢ من القرار ٣٣ / ٩١ هـ ،

"١ - توصي جميع الدول بأن تواصل النظر في وضع ترتيبات لتدابير معينة لبناء الثقة ، اتخذتها في اعتبارها الظروف والمقتضيات المحددة لكل منطقة ؛

"٢ - تقرر اجراء دراسة شاملة حول تدابير بناء الثقة اتخذتها في اعتبارها الردود التي تلقاها الأمين العام والهيئات ذات الصلة المدلى بها في الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة ؛

"٣ - ترحب من الأمين العام أن يضطلع بهذه الدراسة بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين المؤهلين يقوم بتعيينهم على أساس جغرافي عادل ، وأن يقدم الدراسة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ؛

"٤ - ترحب من الأمين العام أن يقدم تقريراً مرحلياً عن أعمال فريق الخبراء الحكوميين الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

"٥ - تدعو الدول التي لم ترد بعد على طلب الأمين العام المقدم وفقاً للفقرة ٢ من القرار ٣٣ / ٩١ هـ الى أن تفعل ذلك وأن تقوم باطلاع فريق الخبراء على آرائها وتجاربها عن طريق الأمين العام ؛

"٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين البند المصنوع ' تدابير بناء الثقة ' .

٥ - وينظر الفصل الثاني من هذه الدراسة في الحالة الدولية الحاضرة وكذلك في الاجراءات المقبلة التي يمكن اتخاذها في مجال تدابير بناء الثقة . وهو يؤكد على أن من الضروري ، لتسهيل عملية تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، اتخاذ تدابير واتباع سياسات لتعزيز السلم والأمن الدوليين وبناء الثقة فيما بين الدول وفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

٦ - أما الفصل الثالث فيوجز أهداف تدابير بناء الثقة ، وكذلك خصائصها والفرص المتاحة لها .

٧ - ويتضمن الفصل الرابع نظرة تاريخية عامة الى تدابير بناء الثقة التي جرى تصورها أو تنفيذها حتى الآن ، ووصفا لحالة عملية بناء الثقة في أجزاء مختلفة من العالم ،

٨ - ويفصل الفصل الخامس المبادئ التي ينبغي بموجبها اتخاذ تدابير بناء الثقة ثم تطويرها .

٩ - ويناقش الفصل السادس مناهج مختلفة للتفاوض بشأن تدابير ملموسة لبناء الثقة ، ثم في النهاية تنفيذها . وهناك تأكيد للحاجة الى أنه ينبغي تكييف التدابير المحددة لبناء الثقة مع الظروف والمتطلبات الخاصة السائدة في مناطق مختلفة من العالم ، والعلاقة مع متطلبات الأمن في الدول المعنية .

١٠ - وفي الفصل السابع قائمة بمختلف ميادين تطبيق تدابير بناء الثقة ، وهو يعطي بعض الأمثلة التوضيحية . ويمكن ، رهنا بالظروف السائدة ، أن تأخذ الدول هذه الأمثلة في الاعتبار عند اجرائها المفاوضات واتخاذها القرارات بشأن التدابير الخاصة لبناء الثقة وتعزيزها في مناطقها وفي العالم أجمع .

١١ - ويمالج الفصل الثامن الدور الذي ينبغي للأمم المتحدة أن تؤديه في عملية تحديد وتشجيع تدابير بناء الثقة .

١٢ - ويحمل الفصل التاسع نتائج بحث فريق الخبراء ، ويقدم توصيات من أجل نهج العمل الذي يجب اتباعه في التطور اللاحق لعملية بناء الثقة .

١٣ - ونظر الفريق ، في اضطلاعهم بمهمته ووفقا لولايتهم ، في آراء الحكومات المقدمة والمعتمدة في الوثائق Add.1-3 و A/34/416 و A/35/397 ، وكذلك في وجهات النظر التي أدلت بها الوفود خلال دورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للجمعية العامة .

١٤ - وجرى الاتفاق ، على أساس درس وجهات النظر تلك ، على أن الشاغل الرئيسي الذي عبرت عنه الحكومات هو ضرورة تعزيز السلم والأمن الدوليين وتشجيع وتدعيم الثقة فيما بين الدول .

١٥ - وقد اعترف الفريق ، بعد أن استعرض الحالة الدولية الحاضرة ووضع في اعتباره تنوع الحالات الخطرة - وهما في الوقت نفسه نتيجة وسبب للريهة وانعدام الثقة - بأن الثقة الدولية لا يمكن اكتسابها بتشجيع الثقة العسكرية وحدها ، أي باتخاذ التدابير في الميدان العسكري دون غيره . ولكن نظرا لكون عدد كبير من الدول التي ردت على أسئلة الأمين العام قد أكدت أهمية تدابير بناء الثقة ذات الطابع العسكري ، ولا سيما في بعض المناطق التي للعامل العسكري فيها أولوية لا يمكن انكارها ، فإن الدراسة تركز تركيزا خاصا على هذه المسائل .

الفصل الثاني

اعتبارات عامة

١٦ - أصبحت العلاقات الدولية في السنوات الأخيرة بتدهور خطير ، ان حصل ازدياد في سباق التسلح . ويرى الفريق أنه اذا استمر هذا الاتجاه ، فسيزداد تفاقم التوترات الدولية ، وستواجه البشرية خطرا وشيكا للحرب على نطاق عالمي . وفي هذه الحالة ، تتصف التداهير الرامية الى بناء الثقة وتسهيل مفاوضات نزع السلاح بأنها أكثر الحاحا منها في أى وقت مضى .

١٧ - ويظهر تقييم مختلف البيئات الاقليمية أن هناك حالات يكون فيها بناء الثقة عملية هي قيد التحقيق ، وأخرى مازالت فيها الثقة ضعيفة نسبيا ، أو لا وجود لها تقريبا ، وأخرى تقوم فيها علاقة مجابهة ، يرافقها تراكم مجموعات ضخمة من الأسلحة وتتصف بالاستعداد العسكري ، وتتطلب تداهير عاجلة لهدء عملية بناء الثقة ، التي ينهضي القيام بها خطوة بخطوة .

١٨ - ويظهر هذا التقييم ، كما تظهر وجهات النظر التي قدمتها حكومات عديدة ، أن اسباب الريبة تختلف من منطقة لمنطقة ، أو حتى داخل المنطقة نفسها . وأما مصادرها ففي خسبرات تاريخية معقدة ، وكذلك في عناصر جغرافية واستراتيجية وسياسية واقتصادية واجتماعية وغيرها . وهذه العوامل متصلة بتهديدات ملحوظة تشكل مكونا نفسيا اضافيا . ويمكن أن يكون هناك أيضا ، كما أشارت بعض الحكومات ، انعدام للثقة فيما بين دول ليست متجاورة .

١٩ - ودل كل من التقييم ووجهات نظر الحكومات أيضا على أن الثقة هي نتيجة لعملية دينامية قائمة على الخبرات الماضية ، والمحسوسات الحالية ، والتوقعات من المستقبل ، وتتأثر بعدد كبير من العوامل وكون الثقة ناتجا لعلاقات ترايبطية معقدة يجعلها حساسة للغاية لسلوك الدول . والتقدير الدقيق بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وفهره من صكوك القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع هو مصدر أساسي من مصادر الثقة .

٢٠ - وقد جرى التصهير أيضا عن هذا الشاغل الرئيسي في ردود الدول الأعضاء المحالة الى الأمين العام عملا بقرار الجمعية العامة ٣٣/٩١ هـ ، وفي البيانات ذات الصلة المدلى بها في الجمعية العامة . وقد أكد العديد من هذه الردود والبيانات تأكيدا خاصا على حق كل دولة وواجبها في تأمين سلامتها الخاصة ، مع التشديد ، في الوقت نفسه ، على أنه ما من دولة تستطيع ، في هذا العالم المترايط ، تأمين سلامتها بمعزل عن غيرها ، بل ان عليها دائما أن تضع في الاعتبار المصالح الأمنية للدول الأخرى .

٢١ - وقد يكون من شأن الاجراءات التي تطمئن الدول الى أن حقوقها ومصالحها هي موضع الاحترام خلق الثقة بأوسع معانيها ؛ ولكن الاجراءات التي قد تعرض حقوقها ومصالحها للخطر ستؤدي الى الريبة والخوف ، ويمكن أن تنتهي بأن تفضي ، في بعض الظروف ، الى النزاع المسلح . والثقة الدولية لا يمكن تحقيقها بواسطة بناء الثقة العسكرية وحدها .

٢٢ - والثقة هي ، على فرار الأمن ، نتيجة لعوامل عديدة ، عسكرية وغير عسكرية على السواء . ونتيجة لذلك ، لا يمكن إقامة الثقة ، أو انعدامها ، على مجموعة عوامل واحدة بالنسبة لكل الدول وفي جميع الظروف . وفي ذلك السياق ، أشير الى أن عددا من الحكومات من مناطق مختلفــــة قد شدد على الضرورة الخاصة لهناك الثقة في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية . ولكن معظم الاقتراحات ، كما أظهر التحليل ، اتصلت بالمشاغل العسكرية ، وكانت لذلك تعكس الأولوية العليا التي تعطىها الحكومات لمشاغل الأمن . وقد جرى تناولها في الدراسة ، وفقا لذلك ، بدرس ونظر أكثر تفصيلا .

٢٣ - وأعرب الفريق عن أمله في أن تتمكن الأمم المتحدة ، تأسيسا على نتائج هذه الدراسة ، من توسيع نطاقها وإيلاء انتباه للمناهج غير العسكرية لهناك الثقة يكون أكثر تفصيلا من ذلك الذي أمكن التركيز عليه في هذه الدراسة .

الفصل الثالث

مفهوم تدابير بناء الثقة

٢٤ - وافق الفريق على اتباع نهج وظيفي فيما قام به ، في إطار ولايته ، من محاولات لزيادة
ايضاح وتحديد مفهوم تدابير بناء الثقة ، كما تحدد في اللجنة الأولى للجمعية العامة وتمخض
عن برنامج العمل الذي أقر في دورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكروسة لنزع السلاح
(قرار الجمعية العامة د ١٠ - ٢ / ١٠ ، الفرع ' ثالثاً ') . وبدلاً من الانطلاق من فكرة موضوعة سابقاً
لتدابير بناء الثقة ، رئيسي أن من الأنسب ، كخطوة أولى ، تحديد الأهداف التي يكون بلوغها
وينبغي أن يكون ، بتدابير بناء الثقة . وبعد التوصل الى الايضاح اللازم لأهداف تدابير بناء
الثقة ، حاولت هذه الدراسة استخلاص الخصائص التي ينبغي أن تكون عليها هذه التدابير لتحقيق
أهدافها . وأخيراً يوجه الاهتمام الى الفرص المتاحة لبدء وتعزيز عملية بناء الثقة .

ألف - الأهداف

٢٥ - ان الهدف النهائي من تدابير بناء الثقة هو ، كما أعربت عنه بالاجماع ردود الدول الأعضاء
على الأمين العام ، تعزيز السلم والأمن الدوليين والاسهام في ايجاد الثقة ، وتحسين التفاهم
وزيادة استقرار العلاقات بين الأمم ، مما يعمل على تهيئة وتحسين الظروف اللازمة للتعاون الدولي
المثمر . وبعبارة أخرى ، فان الهدف من تدابير بناء الثقة هو الاسهام في التقليل ، أو حتى
التخلص أحياناً من أسباب الشك والخوف وأنواع التوتر والأعمال العدائية ، وكلها عوامل مهمة فسي
استمرار تعزيز التسليح دولياً في مختلف المناطق ، ومن ثم في أنحاء العالم كله أيضاً في نهاية
المطاف . وهناك هدف ثان هو تعزيز الثقة حيثما توجد بالفعل .

٢٦ - وينبغي لبناء الثقة أن يسهل عملية تحديد الأسلحة ومفاوضات نزع السلاح ، بما فسي
ذلك التحقق ؛ وأن يسهل تسوية المنازعات والصراعات الدولية ؛ وأن يسهل تعزيز أمن الدول ،
سواء كانت متجاورة أم لا .

٢٧ - والتدابير التي تسعى الى تحقيق هذه الأهداف تزيد من التعقل والاستقرار في العلاقات
الدولية وتسهم ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، في منع استخدام القوة العسكرية أو التهديد
باستخدامها . وهي بذلك تساعد على ايجاد مناخ سياسي ونفسي يقلل من دافع التنافس على تعزيز
التسلح وتتضائل فيه تدريجياً أهمية العامل العسكري بحيث ينتهي الأمر الى ازالته . وبذلك
تفرض تدابير بناء الثقة الى بلوغ تقدم له شأنه في المفاوضات الجارية والجديدة المتعلقة بالحد
من التسلح والتقليل من الأسلحة والقوات المسلحة ، بحيث يكون الهدف النهائي هو نزع السلاح
العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة .

٢٨ - ومع أن من الواضح أن الأسباب المشار إليها تختلف من منطقة إلى أخرى حسب العوامل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والجغرافية والتاريخية ، والخبرات التي تحدد حالة الأمن التي تخص كل منطقة بعينها ، فقد رأى الفريق أنه يمكن تحديد الأسباب الرئيسية التي تؤدي بصورة شبه دائمة إلى عدم الاستقرار ، والتهديدات الملحوظة ، والافتقار إلى الثقة المتبادلة ، وهي أمور تزيد من سباق التسلح الدولي . ومن أسباب الشك الافتقار إلى معلومات موثوقة عن الأنشطة العسكرية للدول الأخرى وعن أمور أخرى تتعلق بالأمن المتبادل . وكثيرا ما تشمل التصورات الخاطئة الذاتية وما يتولد عنها من الافتقار إلى الثقة بنوايا الدول ، على تفاقم التزعزع الناشئ عن المعرفة غير الكافية بالقوى العسكرية المعادية .

٢٩ - ولذلك يجب أن يكون أحد الأهداف الرئيسية لتدابير بناء الثقة هو تقليل عوامل الخوف والتكهن من أجل زيادة دقة وموثوقية التقييم المتبادل للأنشطة العسكرية وللأمر الأخرى التي تتصل بالأمن المتبادل ، والتي قد تسبب توجسات متبادلة وتزيد من خطر نشوب صراع .

٣٠ - ووافق الجميع على أنه بالإضافة إلى تسهيل نشر وتبادل المعلومات ذات الصلة ، ينبغي تشجيع وتحسين الاتصالات الشخصية بصفة منتظمة على جميع مستويات اتخاذ القرارات السياسية والعسكرية ، بهدف تحسين تفهم الاهتمامات المتبادلة وتعزيز التعاون في ميدان الاتصالات التي لها صلة بالأمن . وغني عن الذكر أن لجميع التدابير التي تدعم الاتصالات والمعلومات وظيفة بارزة الأهمية في أوقات الأزمات .

٣١ - وقد تخدم تدابير بناء الثقة أهدافا إضافية هي تسهيل التحقق من اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح . وبالطبع فإن تنفيذ التحقق على وجه كاف يؤدي في حد ذاته إلى بناء الثقة . على أنه لا يمكن لتدابير بناء الثقة أن تنسخ تدابير التحقق التي هي جزء لا يتجزأ من تدابير تحديد الأسلحة ونزع السلاح .

٣٢ - وحتى عند وفرة المعلومات المتاحة ، فقد يبقى قدر من تعذر الحساب والمجازفة . ذلك أن المعرفة البالغة الدقة بخصوص معالم المناورات العسكرية ، مثل حجمها ومجالها وأهدافها قد تشير مع ذلك في بعض الحالات ، شكوكا وريبة في أن هذه العمليات ، التي تستدعي تعزيزا للقوات ، قد تستخدم نجاة في شن هجوم مباغت . ويمكن أن تظهر توجسات مماثلة في حالة العمليات التي يتم ترتيبها قبل وقت قصير من حدوثها ، في نطاق الأنشطة العسكرية العادية المصهورة في وقت السلم ، التي تعتبر لازمة للحفاظ على قدرة دفاعية معقولة .

٣٣ - ويمكن التقليل كثيرا من الخوف وعدم الاستقرار الناجمين عن القيام بأنشطة عسكرية روتينية هامة ، إذا وافقت الدول على توسيع نطاق ومجال استخدامها لتدابير بناء الثقة التي ينبغي تنفيذها على نحو يشيع أكبر قدر من الثقة ليدل على نواياها السلمية . وعندئذ يكون أي خروج صارخ على المعالم المتفق عليها لتدابير بناء الثقة إشارة قوية إلى وجود نية مشبوهة . وتزداد قيمة هذه التدابير كلما ازداد اتصالها بطبيعة الخطر العسكري المحدد الذي يعتبر بالخطر في منطقة معينة وزمان معين .

٣٤ - وإذا جرى على هذا النحو تكييف تدابير بناء الثقة مع طبيعة التهديدات المعيّنة الملحوظة في منطقة معينة ، فقد يكون من الأصعب على خصم محتمل أن يمثل لما يتصل بذلك من تدابير بناء الثقة عندما يقوم في الوقت نفسه بشن هجوم مؤثر . وعندئذ يمكن أن يكون عدم الامتثال لشروط تدبير معين من تدابير بناء الثقة نذيرا باحتمال حدوث هجوم مباغت . وبهذه الطريقة يمكن لتدابير بناء الثقة أن تقوم بمهمة وضع حدود دنيا لضبط النفس من حيث اتخاذ قرارات سياسية باستخدام القوة العسكرية بأسلوب يتنافى مع قواعد السلوك بين الدول ، أو بالتصرف خلافا لذلك بما يتنافى مع هذه القواعد ، ولا سيما خلافا للمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة .

٣٥ - وقد يجوز في ظروف معينة القيام بخطوة أخرى هي الاتفاق على تدابير لبناء الثقة تضع ضوابط معينة على ما يخصها من البدائل العسكرية . ورغم أن الضوابط تترك القدرة العسكرية الشاملة في حالة سليمة ، فإنه ينبغي لها أن تستهدف التأكد من عدم استخدام القدرات الموجودة لأغراض عدوانية . ويمكن لهذه الضوابط المتبادلة أن تتخذ مثلا صورة تحديد الأنشطة العسكرية ، بما في ذلك تدابير التحقق . وبذلك يمكن لتدابير بناء الثقة أن تزيد الثقة بالنوايا غير العدوانية وأن تخفف من مشاعر الدول بأنها مكشوفة عسكريا .

٣٦ - على أنه لا يمكن لتدابير بناء الثقة أن تكون عوضا عن التدابير التي تحد وتقلل مباشرة من القدرات العسكرية . أما إذا فهم المرء خطأ أن تدابير بناء الثقة هي بديل عن تدابير نزع السلاح فإنه بذلك لا يبالي فقط في تقدير قدرتها الايجابية المتأصلة ، وإنما قد يتعرض أيضا لخطر استخدامها كذريعة لتفادي حدوث تقدم حقيقي في تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، وحتى جعل التعزيز المستمر للأسلحة عملا مشروعاً .

٣٧ - وفي حين أن ما تقدم قد يشير الى وجود مجال واسع للاتفاق على تدابير ونهج لبناء الثقة ، فقد ظهرت اختلافات في النهج حول مسألة واحدة هامة . فرغم أن جميع الخبراء متفقون من حيث المبدأ على الحاجة الى تبادل المعلومات عن الأنشطة العسكرية للدول وعن الأمور المتصلة بالأمن المتبادل ، فقد كانت هناك اختلافات في الرأي حول درجة الانفتاح اللازمة لبناء الثقة (انظر أيضا الفصل السابع) .

باء - الخصائص

٣٨ - وأخذا بالنهج الوظيفي الذي تكون فيه لتدابير بناء الثقة الخصائص التي تفضي الى الأهداف المحددة أعلاه ، أبدى الفريق اهتماما خاصا بالعناصر التالية .

٣٩ - ان وضع أساس للثقة وتوسيع هذا الأساس لا يمكن تحقيقهما الا بعملية نشطة من التدابير المجسدة التي تجرى خطوة بخطوة في نطاق ما يناسب ذلك من سياسات والتزامات دولية . ولأن بناء الثقة بطبيعته عملية يشكل فيها كل تدبير سابق أساسا لتدابير لاحقة تدعم وتمزز بناء الثقة

بالتدريب والتراكم ، فلا بد للدول في كل مرحلة أن تكون قادرة على قياس وتقييم النتائج المنجزة . ومعنى ذلك أنه لا اعلانات النوايا أو ترديد المبادئ المتعارف عليها ، ولا مجرد الوعود باتخاذ سلوك معين في المستقبل (في حالات الصراع المسلح مثلا) تستوفي مقتضيات القضاء على الخطر المحسوس والشك . فلا يمكن اقامة الثقة الا على أساس اجراءات مجسدة يمكن دراستها وتقييمها والتجارب الايجابية التي هي شرط أساسي لنمو الثقة ، لا تكتسب الا بالافعال وليس بالوعود .

٤٠ - ومن ثم فلا بد أن تكون احدى الخصائص الرئيسية لتدابير بناء الثقة هي ترجمتها للمبادئ المعترف بها عالميا - مثل نبذ استخدام القوة أو التهديد باستخدامها وفقا لميثاق الأمم المتحدة - الى أمر واقع باستخدام تدابير مجسدة ومحددة وقابلة للتحقق . وتزداد فعالية أى تدبير محدد في ايجاد الثقة ، كما تقدم ذكره ، كلما زاد تكيفه مع التصورات المحددة للخطر أو مع مقتضيات الثقة في حالة معينة . فاذا كان هناك تدبير عديم الصلة أو حتى غامض الصلة بعوامل التهديد التي تعتبر عاجلة ، فإنه لا يكون فقط مشكوكا في نفعه ، وانما يستطيع أيضا أن يقلل الثقة بدلالة وأهمية مفهوم تدابير بناء الثقة بحيث يجعله ينحدر ليصبح مجرد " أداة للتجميل " ، بل قد يستخدم في نهاية الأمر لتبرير عدم حدوث تقدم في ميدان نزع السلاح . وعلى ذلك ينبغي التشديد على أنه اذا أريد لتدابير بناء الثقة أن تكون قادرة على بلوغ هدفها ، فلا بد أن تسهم في تعزيز أمن الدول أو في تقليل المشاكل الامنية التي لها أهميتها داخل المنطقة المعنية .

٤١ - ومن الواضح أنه لا يمكن التغلب على التصورات الخاطئة وضروب التعصب التي قد تكون قد نشأت خلال فترة طويلة من الزمن ، باستخدام تدبير واحد لبناء الثقة مرة واحدة . فلا يمكن تبين جدية الدول أو جدارتها بالتصديق أو التمويل عليها من حيث التزامها ببناء الثقة - التي لا تنجح بدونها عملية بناء الثقة - الا بالتنفيذ المستمر المنتظم التام لتدابير بناء الثقة وسياساته . ولذلك تمثل هذه العناصر خاصية هامة أخرى في عملية بناء الثقة .

٤٢ - ولما كان على الدول ، من ناحية ، أن تكون على بينة قاطعة من خصائص تدابير بناء الثقة وسلامة تطبيقها ، وأن يكون لها من ناحية أخرى معيار يعول عليه لتقييم نطاق ودرجة قيام الدول الأخرى ، المشتركة في ترتيب ما ، بتنفيذ تدابير بناء الثقة ، فلا غنى عن تحديد معالم لتدابير بناء الثقة الموضوعية بأدق وأوضح ما يمكن .

٤٣ - وهناك اعتباران آخران يؤكدان أهمية وضع معالم دقيقة . فلا يمكن لتدابير بناء الثقة أن تبلغ أثرها المرجو في اشاعة الاستقرار وأن تسهم في تهيئة التقدم في نزع السلاح الا اذا عززت أمن الدول بدلا من تقليله . وعلى ذلك فلا غنى عن مراعاة المساواة والتوازن بين المشتركين في العملية من أجل صون وتعزيز أمن الدول . أما من حيث تدابير بناء الثقة ، فان بلوغ هذه الأهداف يقتضي تطبيقا موحدا من جانب جميع الدول المطلزمة باتخاذ تدبير معين . ومن الواضح أن بلوغ التوحيد اللازم سيكون أمرا بالغ الصعوبة - ان لم يكن مستحيلا - اذا لم توجد معايير محكمة لتنفيذه . ولذلك فان عدم الايضاح الكافي لمعالم تدابير بناء الثقة يستتبع خطر المجازفة بأمن الدول نتيجة الاخلل بالمساواة والتوازن .

٤٤ - ويزداد كثيرا التعقل والاستقرار في العلاقات الدولية كخاصيتين رئيسيتين لعملية بناء الثقة اذا حلت العوامل الموضوعية مع مر الزمن محل العوامل الذاتية التي قد تسبب التصورات الخاطئة وتعرض على أية حال لتغيرات مفاجئة ، أي بمباراة أخرى اذا نسخت المعرفة التكمهن .

جيم - الفرص

٤٥ - لتدابير بناء الثقة بصفتها وسيلة لتقليل التوترات وتعزيز الأمن والاستقرار الدوليين ، دلالتها وضرورتها بالالتان بين الدول التي لها حشد عسكري كبير وتتبع سياسات متنازعة . ولما كان من الأهداف الرئيسية لتدابير بناء الثقة التغلب على حالات الازمات والصراع ، فانه ينبغي للدول أن تدرس كل الامكانيات مهما قل شأنها لوضع وتنفيذ تدابير بناء الثقة . وليس هذا منشودا فقط في أوقات الاتجاهات السياسية الايجابية التي تكون فيها الظروف الداخلية والخارجية مفضية بالذات الى الأخذ بتدابير بناء الثقة والتوسع فيها ، وانما ينبغي أيضا توفير تدابير مناسبة لبناء الثقة ، مثل قنوات الاتصال الكافية التي تشمل " الخطوط الساخنة " ، وخصوصا في حالات الازمات التي يمكن أن يكون لها فيها أثر هام في تهدئة الخواطر وتحسين الوسائل الموجودة لتصريف الازمات الدولية .

٤٦ - ورغم الوعي الكامل للفريق بصعوبات بناء الثقة بين الخصوم في حالات الصراع الفعلي فقد رأى أن الشروع في تدابير بناء الثقة يجب ألا يكون فقط بين الدول التي يوجد بينها فعلا أساس معين من الثقة ، والا فسوف تضيع فرصة للاسهام في حل المنازعات باستخدام وسيلة هامة منصبة على الأمن ، وسوف يساعد ذلك على العكس ، في تكريس هذه المنازعات .

٤٧ - وان غاية تدابير بناء الثقة هي في الواقع الثقة ذاتها ، مما يسهم في تعزيز أمن الدول ولكن تحقيقها ينبغي ألا يكون شرطا مسبقا للشروع في عملية بناء الثقة . ومن ناحية أخرى فان من المهم تعزيز ودعم ما هو قائم بين الدول التي تسودها علاقات طيبة من تدابير لدعم الثقة وذلك حتى يزداد ما بينها من تفاهم وثقة .

٤٨ - وعلى ذلك فان الاعتبارات التالية المتعلقة بظروف محددة تتاح فيها فرصة الأخذ بتدابير لبناء الثقة أو تطويرها ، ينبغي ألا تفهم على أنها مطلقة . فبوجه خاص ليس قصد الفريق أن يبرز فرصا معينة ويستبعد غيرها . وانما يود الفريق على عكس ذلك أن يؤكد على ضرورة سمي الدول لأن تستخدم بشكل مشمر مفهوم تدابير بناء الثقة في أية ظروف ، وأن تبحث أية فرصة لاستهلال تدابير لبناء الثقة تكون كافية ومناسبة لازالة الخوف والشك .

٤٩ - وقد توجد فرصة مهمة للأخذ بتدابير بناء الثقة مع الجهود المشتركة التي تبذل لمنع المنازعات الدولية واحتوائها . ويمكن لتدابير بناء الثقة أن تحسن كثيرا من القدرة على تصريف الازمات الدولية على نحو فعال . بيد أن الشرط الأول هو عدم انقطاع الاتصالات بين أطراف نزاع ما في أي وقت ، وانما العمل على تحسينها . ويمكن لتدابير بناء الثقة من خلال تعزيز القدرة

على حساب السلوك السياسي والعسكري للداخلين في الموضوع ، أن تقلل من أخطار الأزمات الحادة وتضمن ابقاء المنازعات ممكنة التصريف وعدم تصعيدهما من جراء الشكوك وسوء الفهم .

٥٠ - وفي هذا السياق ، قد تنشأ فرصة ما عند ادخال قوات لصيانة السلم في منطقة ما ، اذا حصل اتفاق على ذلك . والترتيبات الكثيرة التي لا بد من اتخاذها في أية ولاية لقوات صيانة السلم هي تدابير لبناء الثقة بمعنى الكلمة . وقد يفيد استكمال اتفاق لصيانة السلم باتخاذ تدابير اضافية لبناء الثقة مع مراعاة الظروف الخاصة . أما اذا كان هذا يعقد عملية التفاوض فهي صعبة أصلاً ، فقد يساعد كثيراً على زيادة تعزيز صيانة السلم واتخاذ خطوات أخرى اصدار بيان بالنواتج السياسية يتوخى اتباع تدابير لبناء الثقة في المستقبل بمجرد أن تتولى قوات صيانة السلم مهامها - وفي هذه الظروف ينبغي للأطراف أن تسمى نسي أقرب وقت ممكن لانشاء جهـاز كاف يقوم على ولاية مماثلة .

٥١ - وهناك فرصة ثالثة للتوصل الى اتفاقات على تدابير محددة لبناء الثقة ، وهي قد تنشأ عند وقف الأعمال العدائية بين الدول . فاتخاذ أي ترتيب لانتهاء الأعمال العدائية يعني فعلاً وجود قدر معين من بناء الثقة . ويمكن ادخال تدابير محددة أخرى كما حدث قبل ذلك نسي الترتيبات التي جرى الاتفاق عليها في نهاية الحروب . ويمكن العثور على أمثلة لذلك في ترتيبات كثيرة أبرمت في الماضي . واذ شاءت الدول سرعة انجاز اتفاق ممكن لوقف الأعمال العدائية دون أن تشاء في ذلك الوقت توسيع نطاق مفاوضاتها بمناقشة تدابير لبناء الثقة ، فانه يمكن لاعلان سياسي باعتزام التصدي للموضوع بعد ذلك ان يكون خطوة دامة ، وأن يحسن ترتيبات وقف اطلاق النار .

٥٢ - وقد تقدم المفاوضات المتعلقة بالحد من الأسلحة وتخفيضها فرصة مفيدة أخرى لوضع تدابير لبناء الثقة . ويمكن لتدابير معينة لبناء الثقة أن تشكل في هذا الصدد عنصراً من مكونات الاتفاق المنشود ذاته . ومثال ذلك ما يسمى " التدابير ذات الصلة " التي نوقشت في إطار محادثات فيينا عن خفض المتبادل للقوات والأسلحة والتدابير ذات الصلة في أوروبا الوسطى . وهناك تدابير أخرى لبناء الثقة يمكن أن تكون مكملة في طابعها للاتفاق المعني المتعلق بتحديد الأسلحة . ويمكن أن يكون لكل من هذين النوعين أثر ايجابي على قدرة الأطراف على بلوغ مقاصد وأهداف المفاوضات والاتفاقات المعنية ، بتهيئة مناخ من التعاون والفهم ، وذلك بتسهيل تدابير التحقق ودعم التنفيذ على نحو يوحى بالثقة ويمكن التعميل عليه .

٥٣ - ويضاف الى ذلك أن مؤتمرات استعراض الاتفاقات الحالية لتحديد الأسلحة تستطيع أن تتيح فرصة لتعزيز هذه الاتفاقات بوضع تدابير لبناء الثقة . وبإستطاعة تدابير بناء الثقة هذه ، حسبما يكون الاتفاق عليها ، أن تشكل جزءاً من الوثيقة الختامية لهذه المؤتمرات ، دون الحاجة الى تعديل المعاهدة رسمياً .

٥٤ - وهنا أيضاً قد تنشأ فرص جديدة عند عقد اتفاقات بين الدول للتعاون في مجالات أخرى تخضع للعلاقات بين الدول . وهناك مثال طيب على ذلك هو تدابير بناء الثقة الواردة في الوثيقة

الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، المعقود في هلسنكي في عام ١٩٧٥ . ففي المحادثات التمهيدية لذلك المؤتمر ، التي عقدت في أوائل السبعينات ، اتفق المشاركون على الحاجة الى نهج متوازن لادخال التدابير العسكرية جنباً الى جنب مع المسائل السياسية والاقتصادية والثقافية والانسانية . ويستحسن أن تكون الجهود المبذولة في مؤتمر المتابعة الثاني في مدريد ، والتي بدأت في عام ١٩٨٠ ، ناجحة بحيث يمكن لتدابير بناء الثقة المنطبقة على كامل أوروبا أن تكون موضع التفاوض في اطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا .

٥٥ - وليس هناك سبب يمنع الدول في مناطق أخرى من اضافة تدابير لبناء الثقة فسي أي جدول أعمال للمفاوضات المتعلقة بالترتيبات التعاونية التي تتخذ فيما بينها .

٥٦ - والى جانب ذلك يمكن ادخال تدابير بناء الثقة ، أو على الأقل ادخال بيان بالمزم على وضعها في المستقبل ، في أي شكل آخر من أشكال الاعلان السياسي يكون متعلقاً بالأهداف المشتركة بين دولتين أو أكثر . وعلان أياكوتشو (أنظر 44/100 A ، المرفق) هو بيان جلي لهذا الاحتمال ؛ ويمكن بسهولة محاولة الخروج باعلانات مماثلة عند اصدار بلاغات أو صكوك أخرى تتفق عليها دول منطقة ما .

٥٧ - كما يمكن لفرص تحسين الثقة أن تنشأ عند التشارك في القيام بمشاريع انمائية ، خصوصا في مناطق الحدود .

٥٨ - وهناك أمر أساسي هو أنه لا بد لبيانات النوايا والاعلانات ، التي لا تحتوي في حد ذاتها تعهدا باتخاذ تدابير مجسدة ، ومحددة وقابلة للتقييم ، ومن ثم لا تكون سوى خطوة تمهيدية على طريق تدابير بناء الثقة ، أن تكون موضع المتابعة والمزيد من التجسيد باجراء مفاوضات على تدابير أو سياسات محددة بوضوح وقابلة للتطبيق ، ما لم تكن قيمة بناء الثقة معزولة بوضوح الى الخطوة ذاتها . وفي هذا الصدد يبدو من الواضح أنه لكي تكون للاعلانات قيمة دائمة في بناء الثقة ، ينبغي أن تكون موضع التنفيذ أو الاستكمال المستمر باجراءات مجسدة مناسبة وبدون ذلك تكون العملية في خطر من أن تصبح زائفة ، ان لم تكن عقيمة . كما أن من المسلم به أنه يمكن بوضوح عزو قيمة بناء الثقة الى اتفاقات على مواضيع مختلفة ، وبذلك تشمل أحد مكونات هذه الاتفاقات .

٥٩ - ويجري التأكيد فيما تقدم على أن هذه الفرص المحددة لوضع تدابير لبناء الثقة ، التي حددها الفريق ، ليست مانعة ولا جامعة على نحو متبادل . وبالطبع لا تظهر كلها في كل منطقة من العالم ، بل ان حالة العلاقات في بعض المناطق قد لا تتيح في الحقيقة ادخال تدابير لبناء الثقة في أي فئة من هذه الفئات ، رغم احتمال وجود فئات أخرى من الفرص . على أن هذا الموجز المحدود قد يساعد الدول التي ترغب في التعرف على ما يمكن أن يمثل فرصة مواتية لمنطقتها . ويبدو ممكنا الى حد ما اتخاذ خطوات في أي مجال تقريبا لاستهلال تدابير لبناء الثقة تقوم على الممارسات والخبرات المحلية في مجال السياسة الأمنية .

الفصل الرابع

نشأة تدابير بناء الثقة

٦٠ - ان التدابير التي من شأنها تبديد الارتياح وبناء الثقة ، مصروفة من قديم الأزل . وهناك أمثلة تاريخية عديدة لا يحصى تهدف الى اثبات النوايا السلمية . وبذلك ، فان معنى ومغزى بناء الثقة قد يمان جدا . بيد أن مفهوم تدابير بناء الثقة باعتباره من عناصر السلم والأمن الدوليين حديث النشأة نوعا ما . ونتيجة للتطورات التي أعقبت الحرب العالمية الثانية ، أدركت البشرية الحاجة الى علاقات دولية وثنائية مستقرة .

٦١ - ومن المسلم به الآن على نطاق واسع أن عملية بناء الثقة تهدف الى تحقيق مدى شامل وعريض من العلاقات بين الدول ، ويحتاج كل بلد كي يعيش ويتطور وفقا لآماله ، الى التأكد من استمرار سلامته وسيادته . ولهذا السبب ، فان مفهوم تدابير بناء الثقة ذات الطابع المتصل بالأمن ، يبدو مفيدا للتعاون الدولي .

٦٢ - وفي النصف الثاني من الخمسينات استحدثت الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة مفهوما يتعلق بنزع السلاح وتحديد الأسلحة ، تميز بنهج جديد : هو البحث عن تدابير جزئية لتحديد الأسلحة ، تهدف الى بناء الثقة التي لا غنى عنها بسلم مستقر ودائم . وبعد انبثاق مفهوم تدابير بناء الثقة هذا ، بدأ اقتراح تدابير محددة في هذا المجال في مختلف المؤتمرات وفي مفاوضات تحديد الأسلحة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي منذ منتصف الخمسينات . بيد أنه لم يمكن الاتفاق على أول تدبير لبناء الثقة - وهو اتفاق الخطر الساخن (١) - الا في عام ١٩٦٣ . وبدأت المرحلة التالية من المفاوضات المتعلقة بتدابير بناء الثقة في أواخر الستينات ، وأدت الى الاتفاق بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة على تدابير محددة لبناء الثقة في معاهدات لاحقة في بداية السبعينات .

٦٣ - وفي الاطار الاوروبي ، ادرجت تدابير بناء الثقة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا لعام ١٩٧٥ ، في حين أن تدابير بناء الثقة على هيئة ما يسمى بالتدابير المرتبطة ، ما زالت قيد النظر في محادثات فيينا المتعلقة بالخفض المتبادل للقوات وبالأسلحة وبالتدابير ذات الصلة في أوروبا الوسطى .

٦٤ - وعلى النطاق العالمي ، تتضمن الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح ، عدة اقتراحات تتعلق بتدابير بناء الثقة . وفضلا عن ذلك فان ثمة تدابير متفق عليها في معاهدات ثنائية ومتعددة الأطراف فيما بين بلدان العالم الثالث يمكن أن تعتبر جهودا تهدف الى بناء الثقة بين الدول .

(١) مذكرة تفاهم بين الولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . تتعلق باقامة خطوط اتصال مباشر (٢٠ حزيران / يونيه ١٩٦٣) .

- ٦٥ - ونشأة تدابير بناء الثقة ، بغض النظر عما اذا كانت لا تزال قيد النظر أو اتفق عليها فعلا ، يرد وصفها في المراحل التالية في سياق المفاوضات أو المبادرات المختلفة :
- (أ) الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح ؛
- (ب) الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ؛
- (ج) محادثات فيينا المتعلقة بالخفض المتبادل للقوات وبالأسلحة وبالتدابير المرتبطة في أوروبا الوسطى ؛
- (د) عملية بناء الثقة الجارية في قارات مختلفة ؛
- (هـ) تدابير بناء الثقة الواردة في اتفاقات ثنائية .

ألف - الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح

- ٦٦ - قدمت في دورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح اقتراحات مختلفة من أجل تعزيز عملية بناء الثقة فيما بين الدول . وتشير الوثيقة الختامية الى تدابير بناء الثقة في الفقرة ٩٣ . وتذكر الفقرة أنه لتسهيل عملية نزع السلاح ، من الضروري اتخاذ تدابير واتباع سياسات لتعزيز السلم والأمن الدوليين وبناء الثقة فيما بين الدول . وتقتصر الفقرة التدابير التالية :
- (أ) منع الهجمات التي تحدث مصادفة أو لخطأ في الحساب أو لانقطاع الاتصالات وذلك باتخاذ خطوات لتحسين الاتصالات بين الحكومات ، وخاصة في مناطق التوتر ، عن طريق إقامة " خطوط ساخنة " وغير ذلك من طرق الاقلال من خطر نشوب صراع ؛
- (ب) ينبغي للدول أن تقيم ما يحتمل أن يترتب علي ما تقوم به من بحث وتطوير عسكريين من آثار بالنسبة للاتفاقات القائمة وكذلك بالنسبة لما يجد من جهود في ميدان نزع السلاح ؛
- (ج) يقدم الأمين العام دوريا تقارير الى الجمعية العامة عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح وآثاره البالغة الضرر بالسلم والأمن العالميين .
- ولم يكن المقصود بهذه الاقتراحات أن تكون شاملة بأي حال من الأحوال ؛ فالفقرة ٩٣ تؤكد صراحة أن تدابير اخرى لم يتم الاتفاق عليها بعد ، من شأنها ايضا أن تخدم هدف تعزيز السلم والأمن الدوليين وبناء الثقة فيما بين الدول .

باء - الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا

- ٦٧ - في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا لعام ١٩٧٥ ، تعلن الدول المشتركة أنها ستمتنع عن " التهديد بالقوة أو استخدامها ضد سلامة أراضي أي دولة أو استقلالها السياسي "

وكذا عن " أى استعراض للقوة بهدف التأثير على دولة مشاركة أخرى للتخلي عن الممارسة الكاملة لحقوقها السيادية " . ويمثل الفرع المعنون " وثيقة بشأن تدابير بناء الثقة وبعض جوانب الأمن ونزع السلاح " والوارد في الوثيقة الختامية للمؤتمر ، جهداً لاضفاء أهمية عملية على هذه المبادئ العامة . ولا تهدف الأحكام المتعلقة ببناء الثقة الواردة في الوثيقة الى خفض مباشر للجهود العسكرية التنافسية ؛ بل أنها تشكل عناصر في اطار للتخفيف والتقليل غير المباشرين لحواجز التنافس المستمدة من الشك وسوء الفهم . وبصفة خاصة ، ضمنت ، في الوثيقة الختامية المتعلقة بتدابير بناء الثقة ، التدابير التالية التي تدعو الى درجة عالية من الالتزام من الناحية السياسية :

(أ) الاخطار المسبق عن المناورات العسكرية الرئيسية التي يتجاوز العدد الاجمالي للجنود المشتركين فيها . . . ٢٥ فرد ، سواء كانت هذه المناورات مستقلة أو مرتبطة بأية عناصر جوية أو بحرية ممكنة في أوروبا ، وفي حالة الدولة المشتركة التي تمتد أراضيها خارج أوروبا ، يتم الاخطار المسبق اذا كانت المناورات ستجرى في منطقة تقع في نطاق ٢٥٠ كيلومترا من حدودها المواجهة لأي دولة أوروبية مشتركة أخرى أو الحدود المشتركة بينهما . ويجب أن يتضمن الاخطار الذي يتم اصداره قبل بدء المناورات بمدة ٢١ يوماً أو أكثر ، معلومات عن الدواعي والهدف العام للمناورة والدول المشتركة فيها ، وأنواع القوات المشتركة وعدد هذه القوات ، والمنطقة التي ستجرى فيها والحد الزمني المقدر لاجرائها ؛

(ب) تبادل المراقبين أثناء المناورات ، طوعاً وعلى أساس ثنائي ، بروح المعاملة بالمثل وحسن النية تجاه جميع الدول المشتركة ؛
وعلاوة على ذلك ، ادرجت الاجراءات التالية :

(ج) الاخطار المسبق عن المناورات العسكرية الاخرى التي يشترك فيها أقل من . . . ٢٥٠ فرد ؛

(د) الاخطار المسبق عن التحركات العسكرية الرئيسية ؛

(هـ) تدابير أخرى لبناء الثقة .

٦٨ - وفي تلك الوثيقة ، اقرت الدول المشتركة بأن الخبرة المكتسبة من تنفيذ الأحكام المتعلقة بتدابير بناء الثقة ، من شأنها أن تؤدي ، مع جهود أخرى ، الى تطوير وتوسيع نطاق التدابير التي تهدف الى تعزيز الثقة .

٦٩ - وفي اجتماع المتابعة لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، المعقود في بلنراد في عام ١٩٧٧ ، اقرت جميع الوفود بأنه ما من دولة اخفقت في الالتزام بالأحكام الالزامية الواردة في الوثيقة الختامية فيما يتعلق بتدابير بناء الثقة . وتركزت المناقشة في ذلك المؤتمر على الدرجات المختلفة التي اختارت الدول أن تنفذ في حدودها الأحكام التقديرية الواردة في الوثيقة . وفيما يتعلق بإنشاء تدابير جديدة لبناء الثقة قدمت اقتراحات عديدة تهدف الى توسيع نطاق عملية بناء الثقة . وقد فشلت

الجهود الرامية الى الربط بين الاقتراحات المختلفة وتحقيق التوازن بينها ، وبذلك لم يتم التوصل الى نتائج ملموسة في مؤتمر بلغراد فيما يتعلق بزيادة تطوير تدابير بناء الثقة .

٧٠ - وفي مؤتمر المتابعة الثاني الذي عقد في مدريد ، وبدأ في عام ١٩٨٠ . بحثت مسن جديد مسألة تعزيز وتكثيف عملية بناء الثقة في أوروبا . ولم يكن مؤتمر مدريد قد اختتم بعد ، عند تقديم هذا التقرير .

جيم - محادثات فيينا المتعلقة بالخفض المتبادل للقوات والأسلحة وبالتدابير المرتبطة في أوروبا الوسطى

٧١ - قدمت في محادثات فيينا وبحثت اقتراحات مختلفة تتعلق بتدابير بناء الثقة . وتبين عبارة " التدابير المرتبطة " ، المستخدمة بصورة عامة للدلالة على التدابير المشار إليها في تلك المفاوضات ، الوظيفة التي وضعت من أجلها هذه التدابير . وطبقاً لما ذكرته الاطراف المتفاوضة ، فان تدابير بناء الثقة هذه ينبغي أن تشكل جزءاً لا يتجزأ من اتفاق بشأن خفض القوات والأسلحة . وبناءً على هذا ، ينبغي تصور هذه التدابير على أنها تسهل تحقيق أغراض وأهداف الاتفاق ، وتشجع على تنفيذها بطريقة سليمة . بيد أنه لم يتم التوصل حتى الآن الى أي اتفاق بشأن تدابير محددة .

دال - عملية بناء الثقة في مختلف القارات

٧٢ - استمرت عملية بناء الثقة ، باتباع سياسات معينة والاتفاق على بعض التدابير ، في مختلف القارات الاخرى أيضاً ، حيث تختلف العوامل المحددة لحالة الأمن السائدة ، في جوانب كثيرة ، عن العوامل الموجودة في أوروبا .

٧٣ - وتتضمن معاهدات منظومة البلدان الأمريكية ، وهي ذاتها تستهدف ضمان السلم والاستقرار في جميع أنحاء القارة ، عدداً من الأحكام التي تهدف الى بناء الثقة فيما بين الدول الأمريكية . وبذلك فان البند ج من المادة ٣ من ميثاق منظمة الدول الأمريكية ، الصادر في عام ١٩٤٨ ، والمعدل ببروتوكول بوينس آيرس ، في عام ١٩٦٧ ، ينص على أنه ينبغي أن يحكم حسن النية العلاقات بين الدول . وطبقاً للمادة ٢٣ ، تخضع جميع المنازعات الدولية التي قد تنشأ بين دول أمريكية ، للاجراءات السلمية الواردة في الميثاق . وفي حالة الخلاف ، يلزم وفقاً للمادة ٥٩ أن يعقد وزراء الخارجية اجتماع تشاور للنظر في المشاكل ذات الطبيعة المأجلة ، وموضع الاهتمام المشترك من جانب الدول الأمريكية .

٧٤ - ويمكن لأي دولة عضو أن تطلب عقد مثل هذا الاجتماع للتشاور (المادة ٦٠) ؛ في حالة وقوع هجوم مسلح داخل أراضي دولة أمريكية أو في نطاق منطقة الأمن التي تعينها أي من المعاهدات النافذة ، ويدعو رئيس المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية الى اجتماع تشاور فوراً (المادة ٦٣) . وطبقاً للمادتين ٣ و ١١ من معاهدة المساعدة المتبادلة بين الدول الأمريكية (معاهدة ريبو لعام ١٩٤٧) ، فان اجتماع وزراء الخارجية يمثل هيئة التشاور بالمعنى المقصود في المادة ٥٩

من ميثاق منظمة الدول الأمريكية ، أى بوصفها هيئة تنفيذية يتعين أن توافق على التدابير التي ينبغي اتخاذها في حالة قيام أى دولة بهجوم مسلح على دولة أمريكية . وأخيرا ، فإن الأحكام الواردة في المعاهدة الأمريكية بشأن التسوية السلمية (معاهدة بوغوتا لعام ١٩٤٨) ، ولا سيما تلك الأحكام التي تشير إلى لجان التحقيق والتوفيق (المادة الخامسة عشرة) ، تهدف أيضا إلى بناء الثقة بين الدول الأمريكية .

٧٥ - ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو) تعد مثلا لوثيقة متعددة الأطراف قادرة على بناء الثقة الدولية ، وهي أول معاهدة تقيم منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة آهلة بالسكان . وتلزم المعاهدة أطرافها بعدم إنتاج أسلحة نووية أو قبولها من دول أخرى ، ولكنها تسمح باستخدام الطاقة النووية استخداما سلميا غير مقيد ، تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية . وتشرف على تنفيذ المعاهدة وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية .

٧٦ - وبخلاف هذه المعاهدات ، يجري أيضا تطوير عملية بناء الثقة على الصعيد الإقليمي ، ولا سيما في أمريكا الجنوبية . وفي إعلان اياكوتشو (بيرو ، ١٩٧٤) ، وافقت ثمان دول من أمريكا اللاتينية (الأرجنتين ، وبوليفيا ، وشيلي ، واكوادور ، وكولومبيا ، وبنما ، وبيرو ، وفنزويلا) على العمل عن طريق وزراء الخارجية في حالة نشوء أى حالة يكون من شأنها التأثير على التعايش السلمي فيما بين بلدانها . وعلاوة على ذلك ، عبر الموقعون عن التزامهم بوقف اقتناء الأسلحة لأغراض هجومية ، بغية تخصيص كل الموارد الممكنة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل بلد . وسيمثل تنفيذ هذا الالتزام اجراء اصيلا لبناء الثقة . والفكرة الأساسية هي توفير دليل على عدم وجود تهديد عسكري ؛ وسترتب على ذلك امكانية تحرير الموارد من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل بلد .

٧٧ - وبذلك ، فإنه يمكن اعتبار إعلان اياكوتشو بمثابة جهد لتعزيز الثقة على الصعيد الإقليمي . ويمكن أن يعزى نفس التأثير إلى الأحكام المتفق عليها في ميثاق ريويمبا لقواعد السلوك ، الذي انبثق عن إعلان اياكوتشو ، ووقعت عليه كل من كولومبيا ، واكوادور ، وبيرو ، وفنزويلا ، وكوستاريكا ، وبنما ، في ريويمبا (اكوادور) في عام ١٩٨٠ . وعلاوة على ذلك ، انضمت اسبانيا أيضا إلى الموقعين . وبالإضافة إلى هذين الإعلانين ، فإن عهد كارتاخينا ، الذي وضعته في كارتاخينا (كولومبيا) في عام ١٩٧٩ ، الدول الاعضاء في مجموعة الانديز ، والذي أنشئ بموجبه جهاز سياسي للتعاون على أساس نهج جماعي تجاه السلم والتكامل الإقليميين ، يمثل عاملا رئيسيا في بناء الثقة في ذلك الجزء من العالم .

٧٨ - والتنفيذ المستمر لعملية التكامل في أمريكا الجنوبية قادرا أيضا بطبيعته ذاتها ، على تعزيز عملية بناء الثقة . ويمكن أخذ معاهدة حوض نهر لابلاتا كمثال في هذا الصدد . وقد وقعت الأرجنتين ، وباراغواي ، وباراغواي ، والبرازيل ، وبوليفيا على هذه المعاهدة في نيسان /ابريل ١٩٦٩ ؛ والهدف منها هو تنمية الموارد الطبيعية الموجودة في تلك المنطقة الشاسعة ، عن طريق

مشاريع تتعلق بالهياكل الأساسية . وتهدف المعاهدة الى مد هذا التكامل الى أنشطة اقتصادية أخرى ، وتسهيل اقامة اتحاد اقتصادي ، وتعزيز الثقة والاستقرار فيما بين الدول المتجاورة في المنطقة .

٧٩ - وثمة مثال آخر تمثله معاهدة الامازون للتعاون ، التي عقدتها الكوار والبرازيل وبوليفيا وبيرو وسورينام وغيانا وفنزويلا وكولومبيا في عام ١٩٧٨ . واتفقت الدول المتعاقدة على مجموعة من التدابير المحددة التي تهدف الى تحقيق تعاون اقتصادي ، وعلمي ، وتكنولوجي ، وبيئي في حوض نهر الأمازون . وتهدف هذه التدابير ايضا الى بناء الثقة : فهي تعكس قرار الأطراف المتعاقدة بأن تتعاون وتتشاور بشأن تنمية المنطقة .

٨٠ - وقد أخذت عملية بناء الثقة في التطور ايضا في اطار منظمة الدول الافريقية (منظمة الوحدة الافريقية) ، وكذلك فيما بين الدول الافريقية المنفردة ؛ وأدت هذه العملية حتى الآن الى خلق وتعزيز الثقة في هذا الجزء من العالم . ومن قبل كان المفهوم الأساسي لـ " بيان لوساكا " ، الذي اتفقت عليه ١٤ دولة افريقية في نيسان / ابريل ١٩٦٤ ، هو أنه لا يمكن حل مشاكل تلك القارة إلا على أساس تبادل الأمان والثقة . ولتوسيع هذا الأساس . انشئت لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم في اطار منظمة الوحدة الافريقية . وتجري في الوقت الراهن ايضا ، متابعة هدف تعزيز الاستقرار وبناء الثقة ، في اطار التعاون فيما بين عدة دول افريقية . وأعمال اللجنة الاقتصادية لدول غربي افريقيا ، التي ينتمي اليها ١٦ بلدا افريقيا ، يمكن أن تقدم مثالا في هذا الصدد . وفي بعض الأحيان ، تقوم منظمات خاصة بتعزيز التعاون ، كما يحدث مثلا في حالة السنغال وغامبيا ، حيث تلتقي مرة سنويا ، لجنة وزارية مشتركة بين الدولتين ، في اطار " الامانة الدائمة للسنغال وغامبيا " فضلا عن مؤتمر لرؤساء الدول .

٨١ - ولقد كان لأنشطة بناء الثقة دور بارز في عملية التقارب بين زائير وأنغولا ، وبدأت هذه العملية بالاتفاق على انشاء لجنة للرقابة تحت رعاية منظمة الدول الافريقية ، من أجل تطبيق العلاقات بين البلدين (تموز/ يوليه ١٩٧٨) ، وكانت مهمة هذه اللجنة المكونة من أعضاء من جمهورية الكاميرون المتحدة ونيجيريا ورواندا والسودان هي مراقبة أي تطورات عسكرية في أي من البلدين ، وكانت الخطوة التالية في عملية بناء الثقة هذه ، هي اقامة علاقات دبلوماسية بين زائير وأنغولا ، في نهاية تموز/ يوليه ١٩٧٨ . وذكر بيان مشترك صدر بهذه المناسبة ، صراحة ، ان كلا البلدين يرغبان في توفير جو من الثقة المتبادلة بين البلدين وبين شعبيهما . واتخذت أخيرا خطوة في هذا الاتجاه في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٩ ، عندما اتفق رؤساء انغولا وزائير وزامبيا في ندولا (زامبيا) على منع أي أنشطة للمفاوضين في أراضيها ، تكون موجهة ضد أي من الدول الأخرى .

٨٢ - ويمكن القول بوجه عام ان عملية بناء الثقة جارية في جميع انحاء القارة الافريقية . وبصفة خاصة يزداد التأييد لفكرة وجوب بذل الجهود لضمان عدم استخدام البلدان الافريقية كقواعد

لأنشطة هدامة موجهة ضد دول مجاورة . وقد أعلن عدد متزايد من الحكومات الافريقية أنها تنوى منع مثل هذه الأنشطة داخل بلادها . وذكرت عبارات بهذا المعنى ، ضمن أمور أخرى ، في البيان المشترك الصادر بمناسبة الاجتماع الذي عقد بين رئيس دولتي غامبيا وليبيريا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ؛ والمقصود من هذه العبارات هو بدء عملية محددة لبناء الثقة . وعندما يتم تنفيذ هذا القصد عن طريق اتفاق يتعلق بتدابير محددة لبناء الثقة لمنع حدوث الأنشطة المذكورة أعلاه ، تكون خطوة هامة قد اتخذت نحو مزيد من التمييز لسيادة واستقلال الدول الافريقية .

٨٣ - وهناك دلائل أيضا تبين أن عملية بناء الثقة فيما بين الدول الاسيوية آخذة في النمو وفي أن تصبح أكثر تحديدا . وفي بعض المناطق ، حيث يجري التعاون السياسي والاقتصادي والثقافي على الصعيد الاقليمي ، اتخذت عملية بناء الثقة طابعا محددا . وثمة مثال على هذا التطور يتضح في أنشطة رابطة أم جنوب شرقي آسيا وتشكل جزءا من عملية بناء الثقة بعض جوانب أعمال اللجان المختلفة الموجودة داخل اطار رابطة أم جنوب شرقي آسيا ، بالإضافة الى الاجتماعات الدورية لوزراء خارجية بلدان هذه الرابطة وقد استهدفت هذه اللجان والاجتماعات أيضا منع حدوث توتر وصراع واقامة منطقة سلم وحرية وحياد فيما بين دول منطقة جنوب شرقي آسيا . وهناك مشروع آخر في المنطقة ، ينطوى على عنصر بناء الثقة وتنظر فيه حاليا الدول المعنية ، هو مشروع اقامة منطقة سلم في المحيط الهندي .

٨٤ - وقد شرعت بلدان رابطة أم جنوب شرقي آسيا مؤخرا ، في بذل جهود تهدف الى زيادة التعاون الوثيق مع بلدان في منطقة المحيط الهادئ ، مثل اليابان وأستراليا ونيوزيلندا ، وكذلك مع أعضاء الاتحاد الاوروبي ، بدعوة تلك الدول الى الندوة السنوية الموسعة لاجتماع وزراء خارجية رابطة أم جنوب شرقي آسيا . ومن أمثلة هذا التعاون الوثيق ، الاعلان المشترك لوزراء خارجية الدول الأعضاء في رابطة أم جنوب شرقي آسيا وبلدان الاتحاد الاوروبي ، الصادر في كوالا لامبور في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٠ ، والذي من المأمول أن يؤدي الى عملية لبناء الثقة تتجاوز الاصعدة الاقليمية ، والى تفاهم أفضل بين بلدان في أماكن مختلفة ومتباعدة من العالم .

هـ - تدابير بناء الثقة الواردة في الاتفاقات الثنائية

٨٥ - كثيرا ما تضمنت المفاوضات الثنائية وما يليها من اتفاقات بين مختلف الدول ، جهودا تهدف الى بناء الثقة . وتوجد أمثلة لذلك في كل منطقة من العالم ، ويرد بعضها أدناه .

٨٦ - بذلت منذ منتصف الخمسينات جهود ثنائية واسعة النطاق بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي تهدف الى بناء الثقة . وفي الفترة من عام ١٩٥٥ الى عام ١٩٥٨ ، اقترح كل من الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أنواعا مختلفة من التدابير المسحودة لبناء الثقة . واقترحت الولايات المتحدة تشكيلا من المجموعات من هذه التدابير ، مثل تداخل منشآت الرادار ، وتبادل المراقبين المسكرين ، والتفتيش الجوي ، وتبادل المعلومات ، وتقديم تقارير

على الطبيعة ، ومناطق التفتيش . واقترح الاتحاد السوفياتي عددا من التدابير ، التي تتضمن إقامة مناطق خاصة ، مثل المناطق اللانوية ، بالإضافة الى تدابير مختلفة مرتبطة بالحد من الأسلحة وخطوات نزع السلاح ، وقيود معينة فيما يتعلق بالأنشطة العسكرية .

٨٧ - وفي ٢٠ حزيران / يونيه ١٩٦٣ ، توصلت الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى الاتفاق على أول تدبير هام محدد لبناء الثقة ، وعمو إقامة خطوط اتصال مباشر بين موسكو وواشنطن ، العاصمة (الخط الساخن) . وكانت الخطوتان التاليتان في اتفاق يتعلق بتحديد هذا الخط ، واتفاق يتعلق بتدابير لتقليل خطر نشوب حرب نووية بين الدولتين ، وكلاهما مؤرخ في ٣٠ ايلول / سبتمبر ١٩٧١ . والزم الاتفاق الاخير كلا الجانبين باتخاذ تدابير من طرف واحد لتحقيق الاستقرار ، وفرض التزامات معينة بأن يخطر كل من الطرفين الطرف الآخر عن أنشطة عسكرية محددة . وثمة اتفاق رابع ، يتعلق بمنع الحوادث في البحار وفوقها ، مؤرخ في ٢٥ آذار / مارس ١٩٧٢ ، نص على مجموعة كاملة من التدابير ، وأدى الى تقليل عدد الحوادث الناتجة عن الأنشطة البحرية لدرجة كبيرة .

٨٨ - ويدعو اتفاقا الحد من الأسلحة الاستراتيجية (سولت الاولى في عام ١٩٧٢ ، وسولت الثانية في عام ١٩٧٩) ، اللذان وقمتها حكومتا الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الى مجموعة من الخطوات الاضافية الثنائية ، التي يمكن أن توصف بأنها تدابير لبناء الثقة . وتتضمن هذه الخطوات تبادل المعلومات عن أنشطة معينة ، وعدم اعاقا أنشطة استطلاعية معينة ، والاطار عن عمليات اطلاق الصواريخ المخطط لها أن تمتد الى ما وراء الاراضي الوطنية للدولة المتعاقدة ، وانشاء لجنة استشارية دائمة لتعزيز أهداف المعاهدات ، وتنفيذ أحكامها .

الفصل الخامس

المبادئ

٨٩ - أن هدف تدابير بناء الثقة ، كما ذكر سابقا ، وخاصة في الفصل الثالث ، هو تعزيز احترام المبادئ المحددة في ميثاق الأمم المتحدة ، وإعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د - ٢٥) والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة .

٩٠ - ويترتب على هذه النتيجة أثران : أولهما أن الدول يمكنها أن تقيم كل تدبير من تدابير بناء الثقة يقترح في عملية معينة لبناء الثقة على أساس هذه المبادئ . وثانيا ، أن تنفيذ أي تدبير معين قد يساعد على ترجمة المبادئ العامة للقانون الدولي الموجودة الى عمل محدد ، وهذا يؤكد سلامتها . وأكثر المبادئ أهمية في هذا السياق هي :

(أ) الامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة ، أو بأى طريقة أخرى لا تتماشى مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ؛

(ب) تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ؛

(ج) عدم التدخل في الشؤون الداخلية ؛

(د) التعاون فيما بين الدول في حل المشاكل الدولية وفي تشجيع احترام حقوق الإنسان ؛

(هـ) المساواة في الحقوق وحق تقرير المصير للشعوب ؛

(و) المساواة في السيادة ، واحترام الحقوق المتأصلة في السيادة ؛

(ز) الوفاء بحسن نية بالالتزامات الملزمة بها بموجب القانون الدولي .

٩١ - وأقرت الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح وأيدت وظيفة تدابير وسياسات بناء الثقة في تسهيل عملية نزع السلاح وتعزيز السلم والأمن الدوليين . ونتيجة لذلك فإن المبادئ المعلنة في الوثيقة الختامية على أنها ذات أهمية أساسية في المفاوضات والتدابير في مجال نزع السلاح (الفقرة ٢٥ وما بعدها) لها علاقة حاسمة باستحداث وتنفيذ تدابير بناء الثقة . وفي المقابل ، سيمزز التقدم في عملية بناء الثقة فعالية هذه المبادئ ويقويها . ويود الفريق أن يلفت الانتباه خاصة الى أن اقرار هذه التدابير يجب أن يحدث بطريقة منصفة ومتوازنة تكفل حق كل دولة في الأمن غير المنقوص ، وتكفل أيضا ألا تحصل دولة أو مجموعة دول على مزايا على حساب الآخرين في أي مرحلة ، أخذا في الاعتبار حق جميع الدول في المشاركة على قدم المساواة في الجهد والمفاوضات الدولية .

٩٢ - ولتوضيح العلاقة بين المبادئ المعلنة أعلاه وتدابير بناء الثقة ، يلزم أن نوجز بصورة واقعية نطاق وطبيعة تدابير بناء الثقة . ففي حين تساعد تدابير بناء الثقة ، مثلا ، على ارساء الأساس

اللازم الذي يمكن بناء الاتفاقات المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة عليه ، فان هذه التدابير لا يمكن أن تحل محل التزام الدول الأعضاء المعلن في الفقرة ٤٢ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح بأن تبذل مخلصه كل جهد لتنفيذ برنامج العمل الوارد في الوثيقة والذي يهدف في خاتمة المطاف الى نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة . وفي حين أن تدابير بناء الثقة لا يمكن أن تكون بديلا لتنفيذ تدابير لنزع حقيقي للسلاح ، فإنه يجب عدم استخدامها كدريعة لتفادي الوفاء بالالتزامات الدولية الكبرى الأخرى بالتعاون في مختلف الميادين . وتدابير بناء الثقة أداة هامة لتحسين المناخ السياسي وتيسير التوصل الى مزيد من الترتيبات الهامية الأثر بشأن الأمن والتعاون الدوليين . بيد أنه سيكون من تهميل الوهم وتحقيق نتائج مضادة اغفال حدود هذا المفهوم الذي يمكنه - وينبغي له في الواقع - أن يتم ويعزز الجوانب الأخرى للسلم والأمن والتعاون على الصعيد الدولي دون أن يحل محلها .

٩٣ - وان التحليل العام للعلاقة بين تدابير بناء الثقة والقانون الدولي يجب أن يأخذ في الاعتبار أن تدابير بناء الثقة لم تعرف الا مؤخرا بأنها وسائل محددة لتخفيف عدة التوتر بين الدول وتمتد السلم والأمن الدوليين . ومع أنه قد وجدت طرق ووسائل مختلفة لزيادة الثقة بين الدول على مسر العصور ، فان ابراز تدابير محددة معينة وتعريفها بأنها متممة لتدابير نزع السلاح وتحديد الأسلحة بدأ فقط منذ بضع سنوات مضت . ومن ثم فلا يوجد حتى الآن مجموعة محددة من قواعد القانون الدولي العام تنطبق على تدابير بناء الثقة بصفتها هذه . بيد أن من الواضح أن قواعد القانون الدولي الموجودة تنطبق على وضع تنفيذ تدابير بناء الثقة . ولو تم الاتفاق على هذه التدابير فيما بين الدول بقصد خلق التزامات ملزمة قانونا ، فحينئذ ستكون هذه التدابير بمثابة قانون دولي للمعاهدات بين الأطراف .

٩٤ - وقد تتفق الدول أيضا على تدابير لبناء الثقة ذات طبيعة أقل الزاما : ففي غياب ارادة خلق التزامات تعاهدية ملزمة قانونا ، قد تمثل تدابير بناء الثقة هذه التزامات ملزمة سياسيا أو توصيات تتعلق بالسلوك المستصوب . وطبقا للقانون الدولي ، لن يترتب على عدم مراعاة هذه التدابير أي مسؤولية قانونية . بيد أنه لا حاجة بنا الى القول أن عدم مراعاة هذا التدبير غير الملزم سيقتضي على الثقة التي كان التدبير يرمي الى خلقها ، وربما يعرض عملية بناء الثقة ذاتها للخطر .

٩٥ - ويمكن أيضا أن ترتب التدابير الأحادية التزامات في القانون الدولي بالنسبة للدولة التي تعلن التزامها .

٩٦ - ومع أن الاتفاق على تدابير ملزمة قانونا سيكون له بلا شك أعظم أهمية لبناء الثقة ، فان التدابير غير الملزمة قانونا ، التي تتضمن التزامات سياسية ، لها أهمية لعملية بناء الثقة . ويتضح هذا ، على سبيل المثال ، من أحكام الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا . ويمكن أن يخلق تنفيذ التدابير الملزمة سياسيا الثقة في سلوك الدول . ان يمكن أن يوضح ارادتها المستمرة على تنفيذ معايير معينة سبق وضعها .

٩٧ - وفي هذا الصدد ، يمكن أن تدعم تدابير بناء الثقة غير الملزمة قانونا مقاصد القانون الدولي بتوفير مدونة لقواعد السلوك مقبولة دوليا .

٩٨ - وقد يخلق التطبيق المستمر والمنتظم للتدابير الملزمة سياسيا ممارسة توجد على المدى الطويل اقتناعا لدى الدول المشتركة بأن السلوك الذي يتفق مع هذه الممارسة هو فقط الذي يمكن اعتباره سلوكا شرعيا . وهكذا فقد تتميز تدريجيا الطبيعة الملزمة لأحد تدابير بناء الثقة الى الحد الذي يزداد فيه القبول العام له باعتباره النمط الصحيح للسلوك . ونتيجة لذلك ، فان التنفيذ المستمر والمنتظم لأحد تدابير بناء الثقة الملزمة سياسيا لفترة طويلة من الزمن قد يؤدي الى نشوء التزام معين في اطار القانون الدولي العرفي . وبهذه الطريقة فان عملية بناء الثقة قد تسهم تدريجيا في تكوين قواعد جديدة للقانون الدولي .

الفصل السادس

النهج

ألف - على الصعيد الاقليمي والاقليمية والدولية والعالمية

٩٩ - ذكرت الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن جميع جوانب نزع السلاح على الصعيد الاقليمي أن " التهديدات المتوقعة التي يتعرض لها أمن الغالبية العظمى من الدول وحاجتها الى الاستعداد العسكري مرتبطة في المقام الأول بالظروف السائدة في المنطقة التي تنتمي اليها " (A/35/416 ، الفقرة ١٣٦) .

١٠٠ - وكما أشير أعلاه فان تدابير بناء الثقة ، كي تكون لها فعاليتها ، يجب أن تكون متصلة بعناصر التهديد التي تثير القلق في حالة بعينها . فضلا عن ذلك ينبغي أن تكون لهذه التدابير أهميتها من حيث اسهامها في تخليل مشاكلا ، أمنية محددة .

١٠١ - وان حقيقة أن كثير من مشاكلا الأمن ان لم يكن معظمها وتصوراتها ، ينبع من عوامل وعناصر اقليمية ، تفضي الى استنتاج مفاده أن الأخذ بنهج اقليمي لبناء الثقة هو أمر مستصوب وعلمي على حد سواء .

١٠٢ - وكما ورد في الدراسة السالف ذكرها ، فان مفهوم المنطقة في اطار نزع السلاح مفهوم مرن لا يمكن تحديده بوجه عام أو مقدا . وان ما يمثل منطقة ملائمة لتدبير محدد سوف يعتمد أولا وقبل كل شيء على مبادرة الدول المعنية وعلى طبيعة التدبير ، المتوخى . ومن ثم ، فان ترتيبا بين دولتين متجاورتين أو أكثر يمكن أن يشكل نواة لترتيب اقليمي قد يتسع بالتدريج بانضمام دول أخرى .

١٠٣ - ونظرا لأن تدابير بناء الثقة تعنى بالتصورات الأمنية التي تأخذ بها الدول فيما بينهما ، فان القول الوارد في الدراسة عن نزع السلاح على الصعيد الاقليمي بأن " الاعتبارات الجغرافية والأمنية البحثية لن تكون كافية على الدوام لتحديد ما يمكن أن يكون " منطقة " ملائمة " ، وأنه " فسي حالات كثيرة يمكن تشجيع نزع السلاح على الصعيد الاقليمي عن طريق مراعاة عوامل اضافية مثل وجود روابط ثقافية واقتصادية وايدولوجية وسياسية أو أى من هذه الروابط بصورة مسبقة " (المرجع ذاته ، الفقرة ١٥٥) ، يبدو أنه قول ذو أهمية خاصة لتدابير بناء الثقة .

١٠٤ - وان الفهم بأن هناك شروطا ومتطلبات محددة للأمن تنفرد بها مناطق خاصة تترتب عليه الآثار التالية فيما يتصل بتدابير بناء الثقة .

١٠٥ - ومن الواضح أن الدول الأعضاء في منطقة ما هي خير من يعرف طبيعة مشاكلا الأمنية ، هناك على ذلك ، فان تحليل وتقييم الأسباب الكامنة لعدم الثقة والخوف والتوترات ، واللذين يجب أن يكونا نقطة البدء في أى جهد لبناء الثقة يتعين القيام بهما داخل المنطقة المعنية ولا يمكن أن تضطلع بهما دول من خارج المنطقة . وان أساس هذا التحليل هو أن الدول الواقعة داخل منطقة ما هي التي تقرر بحرية وعلى سبيل ممارستها لسيادتها ما اذا كان ينبغي الشروع في عطية لبناء الثقة وقد تنبع أيضا مبادرة باتخاذ تدابير لبناء الثقة في منطقة معينة من منظمة اقليمية .

١٠٦ - وسيكفل تقييم الظروف والتصورات الأمنية المحددة المشار إليها توفير المعايير التي تحددها بها دول منطقة ما طبيعة وندلاق ومجال تدابير بناء الثقة التي تكون مناسبة وكافية لتقليل المخاطر الأمنية التي تثير قلقها .

١٠٧ - وعلى سبيل المثال ، اذا شعرت الدول بقلق خاص ازاء خطر وقوع هجوم مفاجيء ، فان التدابير التي توفر فترة تحذير اضافية قد تكون أكثر التدابير أهمية . وانا تبين أن نقص الاتصالات يؤدي إلى زعزعة شديدة في الاستقرار ، فقد يكون من المستصوب للغاية تحسين قنوات الاتصال التي ينبغي توفرها ، ولا سيما في أوقات الأزمات . وفي حالات أخرى يمكن الدعوة إلى اتخاذ تدابير توفر مزيدا من المعلومات عن الأنشطة العسكرية والمسائل الأخرى المتصلة بالأمن المتبادل .

١٠٨ - وبالمثل فان نطاق التدابير يتعين تكييفه ، على أساس الحقوق والالتزامات المتساوية لجميع الدول المشتركة في عملية بناء الثقة ، وفقا للظروف والمتطلبات المحددة للمنطقة المعنية . وان الالتزامات بالاطار عن أنشطة عسكرية ذات نطاق معين في منطقة ما قد تكون غير ذات أهمية في منطقة أخرى . وينطبق نفس الشيء على تحديد الاقليم الذي ينبغي أن تنطبق عليه تدابير بناء الثقة . فهذه المنطقة ينبغي تحديدها وفقا لترابطها من حيث ظروفها العسكرية وما يواكبها من تصورات واهتمامات أمنية للدول المعنية .

١٠٩ - وسوف نتوقف على تحليل حالة الأمن في منطقة ما مسألة أي من تدابير بناء الثقة المناسبة لحل مشاكلها الأمنية المحددة يمكن اعتبارها تدابير عملية و/أو قابلة للتفاوض عليها من جانب الدول الأعضاء في هذه المنطقة . وفي المناطق التي تحدث فيها مواجهة بين الدول المدججة بالسلاح والتي يوجد بها قدر عال من التوتر وعدم الثقة ، فان البدء بخطوات متواضعة جدا لبناء الثقة هو وحده الذي سيوفر أملا واقعيا لحرارز تقدم تدريجي . وفي المناطق التي تتميز بعدم وجود انقسامات سياسية وعسكرية شديدة قد تتمكن الدول من الاتفاق في مرحلة مبكرة على قيود أكثر طموحا ، وبذلك تعجل بخطى عملية بناء الثقة .

١١٠ - ووفقا لأسباب عدم الثقة ، يمكن انتهاج تدابير أو سياسات أخرى من جانب الدول المعنية من أجل التغلب على حالات أو أوجه قلق محددة .

١١١ - بيد أن التأكيد على أهمية النهج الاقليمي لا يعني أن الثقة يمكن اضعاف الطابع الاقليمي عليها أو تقسيمها . وكما أن السياسة الأمنية يجب أن تكون ذات نطاق عالمي اذا أريد لها النجاح في عالم اليوم المترابط ، فان عملية بناء الثقة مهمة عالمية . وان فقدان الثقة داخل منطقة من العالم سيؤدي إلى مخاطر تتهدد السلم والأمن الدوليين على الصعيد العالمي . كما أن الاجراءات التي تقلل الثقة أو حتى تدمرها على مستوى اقليمي تؤثر ، بالضرورة ، على الثقة والاطمئنان الدوليين ، وتسبب تدهورا في المناخ السياسي لتحديد الأسلحة ونزع السلاح والعكس صحيح أيضا بالطبع - وهذه حجة حاسمة تؤيد النهج الاقليمي : فالتدابير التي تخلق الثقة وتدعمها وتعزز الأمن والاستقرار في منطقة ما ستحقق الاستقرار على مستوى أوسع ، وبذلك تعزز الأمن العالمي .

١١٢ - ويسبب هذا التفاعل بين مختلف المناطق وكذلك بين المناطق والمستوى العالمي ، قد يكون من الضروري للدول الواقعة داخل منطقة ما أن تأخذ في اعتبارها الاهتمامات الأمنية لدول خارج المنطقة حين تقرر الأخذ بتدابير اقليمي لبناء الثقة . وعلى العكس ، وهذا أمر لا يقل أهمية ، فإن الدول من خارج المنطقة ، حين تأخذ في الاعتبار المصالح الأمنية لدول المنطقة المعنية ، ينبغي أن تتعاون في تنفيذ تدابير بناء الثقة التي تتفق عليها دول المنطقة .

١١٣ - والاهتمام الأمني للدول من خارج المنطقة يمكن أن يوضع في الاعتبار على أفضل وجه عن طريق ادماج هذه الدول والمناطق الأخرى ، حسب الاقتضاء ، في عملية بناء الثقة دون اضعاف الطابع العالمي على الاهتمامات الأمنية التي تقتصر على منطقة واحدة بعينها . ولذلك ينبغي ، بعد اجراء قدر من التوحيد لعملية بناء الثقة في منطقة ما ، النظر في امكانيات تعزيز مكاسب الأمن الاقليمي التي تحققت على هذا النحو عن طريق توسيع النطاق الجغرافي لتدابير بناء الثقة المناسبة كما يشتمل الاتفاقات الاقليمية . بيد أنه يجب الاشارة الى أن تدابير بناء الثقة التي تصاغ بما يتناسب تماما مع الظروف الخاصة السائدة في منطقة معينة لا يمكن عادة أن تنقل " جملة " ودون تعديلات مناسبة الى أطر أخرى . ولذلك فإن أي توسيع لمجال التطبيق وأي جهد لتكلمة نظم التدابير الاقليمية لبناء الثقة بنظم اقليمية سوف يتطلبان اعادة تقييم للظروف التي تقرر متطلبات الأمن في " الاطار الجديد " . ووفقا لاعادة التقييم هذه يتعين اختيار أو وضع تدابير مناسبة لبناء الثقة .

١١٤ - وهناك خطوة أخرى في هذه العملية ، مع مراعاة استصواب الأخذ بنهج عالمي لبناء الثقة والاستفادة من الخبرات المكتسبة في مختلف الأوساط الاقليمية والدولية ، ربما تتمثل في النهاية فسي اتفاقية دولية تدون عددا من الالتزامات الأساسية القابلة للتطبيق عالميا لتنفيذ تدابير بناء الثقة .

باء - أسلوب التنفيذ

١١٥ - لا يمكن بناء الثقة بتنفيذ منفرد لتدابير محدودة لبناء الثقة ، ولا يمكن بالأحرى بناؤها باعلان لحسن النوايا . فالثقة لا يمكن أن تنمو الا بالتجربة التاريخية . ولذلك فالثقة هي نتيجة عملية بناء طويلة يخلقها التطبيق الكامل والموحد لاجراءات ملموسة ويمكن التحقق منها واتباع سياسات موثوقة .

١١٦ - ورغم أن تدابير بناء الثقة لا تحد من الامكانيات العسكرية في حد ذاتها أو تقلل منها فأنها يمكن في بعض الحالات أن تقيد حرية العمل العسكري وان تحد بقدر ما من استخدام القوة العسكرية . ولذلك لا يمكن أن يتوقع من الدول سوى ان تأخذ تدريجيا بتدابير محدودة . وفي المرحلة الأولى من عملية لبناء الثقة ستميل الدول الى المحافظة على حريتها في العمل قدر الامكان والى التقليل الى أدنى حد من المخاطر التي تتعرض لها بقبولها فقط لتدابير لبناء الثقة التي تكون محدودة من حيث نطاقها ودرجة الالتزام بها .

١١٧ - وحيث أن التنفيذ الكامل والشامل لتدابير متواضعة لبناء الثقة هو وحده الذي يخلق الثقة الضرورية لقبول تدابير أشد صرامة ، فإنه ينبغي في المرحلة الأولى تجنب المشاريع المفرطة الطموح ،

ان انها قد لا تفشل في تحقيق النجاح المرجو فحسب بل انها قد يؤدي أيضا الى نتائج معاكسة . وان تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتدابير بناء الثقة بطريقة انتقائية وتقييدية سوف يخيب الآمال التي تظهر عند بدء عملية بناء الثقة وسيؤدي الى التشكيك في هذه العملية . والمطلوب هو تطور تدريجي متأن يبرر فيه نجاح كل خطوة اتخاذ الخطوة التالية ، الى أن توفر شبكة شاملة من تدابير بناء الثقة الأساسي السليم الذي يمكن أن تبني عليه اتفاقات أبعاد أثرا في ميدان الأمن الدولي .

١١٨ - وحالما تبدأ العملية بنجاح ، تكون ثمة فرصة طيبة في أمانة أي تطور قواها المحركة . والسبب الرئيسي لذلك هو أن نجاح كل تدبير منفرد يخلق ثقة جديدة في امكانية التطبيق العملي لتدابير إضافية قد تكون أكثر طموحا . وان التحسينات التي تتحقق بالتنفيذ المتبادل لتدابير بناء الثقة سوف تعطي الدول حوافز قوية على مواصلة عملية بناء الثقة . ولذلك فمن المهم للغاية البدء بهـذه العملية ، وأن كانت المرحلة الأولية هي ، في جوانب كثيرة ، أكثر المراحل حساسية وتعقيدا . وهذا يقتضي أن تقدم الدول على اتخاذ المبادرات . وفي ظروف معينة ربما يكون اتخاذ مجرد خطوات أولى انفرادية صغيرة أمرا ممكنا وقد يساعد على بدء عملية كانت ستبدو مستحيلة لولا هذه الخطوات . وبالطبع لا يتم اتخاذ التدابير الانفرادية والاستمرار فيها الا اذا كان لدى الدولة المستهله لها سبب قـوى يدعوها الى توقع الاستجابة لهذه التدابير بطريقة ايجابية ووافية .

١١٩ - ومن الواضح انه يتعين ، في التطوير اللاحق للعملية الاستعاضة عن التدابير الانفرادية والطوعية باتفاقات ذات طابع أكثر الزاما ، لأن هذه هي الطريقة الوحيدة التي يمكن ان تطمئن بها الدول الى أن تلك التدابير ستؤدي الى نتائج متوازنة ومتساوية . وفضلا عن ذلك فان التدابير المدمجة في المعاهدات لا يمكن أن تصبح عرضة لتفسيرات مفاجئة في المناخ الدولي ، ولذلك فهي تساعد في الحفاظ على الاستمرارية المطلوبة لعملية بناء الثقة .

١٢٠ - وفي المراحل الأولية للعملية ، قد تكون تدابير بناء الثقة المتصلة بتكثيف الاتصالات الشخصية مفيدة بوجه خاص من أجل التغلب على ضروب التحيز وسوء الفهم دون أن ينفذ ذلك على الحد على أي نحو من الخيارات العسكرية . ومع ذلك ينبغي ، على المدى الطويل ، ألا تعتمد العلاقات الأمنية بين الدول على العلاقات بين الأفراد دون غيرها ، ان أن تطور هذه العلاقات يتعرض لمخاطر كثيرة . لذلك ينبغي خلال عملية بناء الثقة أن تكمل العلاقات الشخصية بتدابير تضيي الطلابـع الرسمي والمؤسسي على عملية بناء الثقة .

١٢١ - وفي بناء الثقة بطريقة تدريجية ومطرودة ينبغي الأخذ بقاعدة عامة هي التدرج من التدابير الأقل تقييدا الى تدابير أكثر تقييدا . وهذا التطور يمكن أن يتخذ صورا مختلفة . ومن بين الاحتمالات المطروحة تدعيم كمية ونوعية المعلومات المتبادلة بين الأطراف من أجل الخروج بقيمة عسكرية أعلى من هذه المعلومات . ومن النقاط المطروحة وضع قواعد لمعاملة مراقبي المناورات تمكّن المراقبين من اجراء تقييم سديد للمناورة . وفي هذا الصدد ينبغي أيضا بذل محاولات لتحسين مؤشرات الأنشطة العسكرية الروتينية باستمرار بغية تحسين قيمتها في مجال الانذار .

١٢٢- وهناك احتمال آخر يتمثل في توسيع نطاق ومجال تطبيق التدابير الحالية لبناء الثقة
ما يمكن أن يزيد كثيرا من قيمتها . وهكذا فإن الالتزامات بالإخطار عن التحركات العسكرية
الرئيسية في منطقة محددة يمكن توسيعها لتشمل كل التحركات الهامة عسكريا داخل منطقة أوسع .
وينبغي على الدول أن تدرس أساليب وسبل لمعالجة المسببات الأخرى للقلق وأن تتفق على هذه
الأساليب والسبل .

١٢٣- وهناك خطوة نوعية فائقة الأهمية في تدعيم موثوقية عملية بناء الثقة وإمكانية الاعتماد عليها
يمكن أن تتمثل في تعزيز درجة الالتزام التي تنفذ بها مختلف تدابير بناء الثقة . وعليه ينبغي في
أقرب وقت ممكن تطوير التدابير الطوعية إلى أحكام ملزمة سياسيا وتحويل الأحكام الملزمة سياسيا إلى
التزامات ملزمة قانونا .

الفصل السابع

قائمة توضيحية بالتدابير التي قد تساهم في بناء الثقة

- ١٢٤ - من رأى الفريق أن من العسوية يمكن الاشارة الى تدابير محددة تنفذ في منطقة معينة بفرض بناء وتعزيز الثقة . وكما سبق تأكيده ، في مواضع مختلفة من هذه الدراسة ، فان تحديد السياسات الواجب اتباعها أو التدابير الواجب اتخاذها ، وتحديد طبيعتها ونطاقها وجوانبها الأخرى ، يتبع على عاتق البلدان المعنية ، مع وضع الظروف الأمنية الخاصة بالمنطقة في الاعتبار .
- ١٢٥ - ويمكن تصنيف التدابير الكفيلة بتعزيز السلم والامن الدوليين وبناء الثقة بين الدول طبقا لبعض المعايير العامة جدا . ومن الممكن اختيارها وفقا للفئات العامة : المعايير السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وغني عن القول أنه سيصعب تجنب بعض التداخلات .
- ١٢٦ - وقد درس الفريق ، تنفيذا لولايته ، السياسات والتدابير التي أشارت الحكومات في ردودها وبياناتها ، الى أنها أساسية أو ملائمة لبناء الثقة . وان عدة تدابير مذكورة ذات طابع عام وتقع ضمن فئة غير عسكرية واحدة أو أكثر ، غير أن نسبة كبيرة من المقترحات متصلة بالاهتمامات العسكرية عاكسة بذلك الاولوية العالية التي توليها حكومات متعددة لمشاكل الامن .
- ١٢٧ - ويمتد الفريق أنه من المفيد التعرف على ميادين تطبيق التدابير التي قد تساهم في بناء الثقة ، ووضع قائمة ببعض الامثلة المحتملة ، وذلك من أجل توضيح التطبيقات العملية الممكنة للمفاهيم والافكار التي تعرضت اليها هذه الدراسة بشكل أعم . ويجب النظر اليها على انها لمجرد توضيح أية تدابير قد تضعها الدول في اعتبارها لدى اتخاذ القرارات والتفاوض لتنمية الثقة وتعزيزها .

ألف - تدابير بناء الثقة مع التأكيد بشكل خاص على
الجوانب العسكرية والجوانب المتصلة بالامن

- ١٢٨ - درس الفريق السياسات والتدابير المتصلة بالجوانب العسكرية للامن باعتبار أنها ذات تأثير فوري ومباشر على صون السلم العالمي والامن الدولي ، وتوصل الى القائمة التالية لما قد يمكن من تدابير عسكرية وتدابير متصلة بالامن :

(أ) الاعلام والاتصال من النوع العسكري

- ١ ' نشر وتبادل المعلومات عن الأنشطة العسكرية وغيرها من الأمور المتصلة بالامن المتبادل .
- ٢ ' نشر وتبادل المعلومات المتعلقة بتحديد الاسلحة ونزع السلاح .

(ب) النفقات العسكرية

الخفض التدريجي للميزانيات العسكرية على أساس الاتفاق المتبادل ، مثلا ، بمعدلات مطلقة أو نسب مئوية .

(ج) الاشعار المسبق بالانشطة العسكرية

- ١ ' الاشعار المسبق بالمناورات العسكرية الرئيسية وفقا لمعايير متفق عليها .
- ٢ ' الاشعار المسبق بالمناورات العسكرية الاخرى على أساس اختياري .
- ٣ ' الاشعار المسبق بالتحركات العسكرية الرئيسية .

(د) المبادلات والزيارات

- ١ ' دعوة المراقبين العسكريين في سياق المناورات العسكرية .
- ٢ ' تبادل الوفود العسكرية .
- ٣ ' توفير المنح الدراسية في المعاهد العسكرية للعسكريين من الدول الاخرى .

(هـ) التشاور

اقامة جهاز استشاري لتشجيع تنفيذ اتفاقات تحديد الاسلحة ونزع السلاح .

(و) السلوك العسكري

توفير المعلومات عن نطاق ومدى أنشطة عسكرية محددة ، مثل المناورات وتحركات معينة وفقا لاجراءات مقررة سلفا .

(ز) تخفيف مدة التوترات العسكرية

- ١ ' اتخاذ خطوات تؤدي الى تخفيف حدة التوترات العسكرية الجارية ، وخاصة عند ما تكون قوات مسلحة هامة متواجبة .
- ٢ ' اتخاذ تدابير لتعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

(ح) القيود

- ١ ' الحد من بعض الانشطة العسكرية أو استبعادها .
- ٢ ' اقامة مناطق خالية من الاسلحة النووية ، ومناطق مجردة من السلاح ، ومناطق سلم وتعاون على أساس اتفاقات تتوصل اليها الدول المعنية ، بحرية .

(ط) التحقق

مواصلة وتعزيز وضع اجراءات التحقق باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من تدابير بناء الثقة واتفاقيات تحديد الاسلحة ونزع السلاح .

(ى) تذليل الأزمات

- ١ ' وضع اجراءات لتحسين الاتصال وتقليل سوء الفهم ، الى جانب السيطرة على المنازعات ، بما في ذلك اقامة خطوط الاتصالات المستعجلة .
- ٢ ' فض الاشتباك وفصل القوات .
- ٣ ' اتخاذ تدابير لصيانة السلم ، مثل اقامة مراكز المراقبة .

(ك) تسوية الخلافات والمنازعات

اتخاذ خطوات تؤدي الى تخفيف حدة التوترات وتسوية المنازعات .

باء - تدابير معينة لبناء الثقة لم تكن محلاً للاجماع

٢٩ - أيد بعض الخبراء النظرية القائلة بأنه ينبغي أن يكون أحد الاهداف الرئيسية لتدابير بناء الثقة هو وجود درجة عالية من العلانية تسمح بالتنبؤ بسياسات الامن الوطني وأعرابوا عن اعتقادهم بأن من شأن التدابير التي تحقق هذا الهدف أن تقدم مساهمة هامة في ازالة سوء الفهم والتقدير الخاطئة للقوة العسكرية للدول الاخرى ولنواياها ، التي تنمي مشاعر عدم الاطمئنان . وقد اقترحت ، في هذا الصدد ، التدابير الاتية :

- (أ) توسيع المعلومات وتميز الاتصال وتشجيع التفاهم حول المسائل المتعلقة بالأمن ؛
- (ب) توسيع المعلومات عن الامكانيات والقدرات العسكرية ؛
- (ج) ايضاح وعرض العقائد الدفاعية على الجمهور ؛
- (د) وضع انماط ومعايير للمسلك العسكري الاعتيادي في وقت السلم ، وبالتالي ، وفي نفس الوقت ابتداء مؤشرات الانذار ؛
- (هـ) وضع القيود المتعلقة بالاختيارات العسكرية ؛
- (و) علانية الميزانيات العسكرية واعتماد شكل موحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية .

٣٠ - بيد أنه قد أيدت وجهة نظر ترى أن المعيار الذي ينبغي الاخذ به لتبادل المعلومات المتصلة بالموضوع هو نطاق وطابع تدابير بناء الثقة .

١٣١ - وفيما يتعلق ببناء الثقة في أوروبا ، كان هناك ، فضلا عن ذلك ، خلاف حول ملائمة ادراج بعض المقترحات الملموسة في الدراسة .

١٣٢ - وقد عدد بعض الخبراء تدابير بناء الثقة في الاطار الاوروبي ، وأكدوا علي أن أوروبا هي نقطة الارتكاز بالنسبة للموقف الاستراتيجي العالمي ، لما تحدثه من أثر ، في كافة أرجاء العالم ، على الاستقرار الدولي والثقة بين الدول . واقترحوا سلسلة من تلك التدابير ، يأملون انها ستسبب ، في حالة تنفيذها ، في حدوث عملية مفضية الى شتى التدابير الهادفة الى تعزيز الثقة بين الدول لصالح السلم العالمي والأمن الدولي . وكانت التدابير السعدنية المقترحة هي :

(أ) تخفيض مستوى مناورات القوات البرية الخاضعة للاشعار المسبق من ٢٥٠٠٠ ، وهو العدد المألوف ، الى ٢٠٠٠٠ .

(ب) تمديد موعد الاشعار الآنف الذكر من الثلاثة اسابيع المعتادة الى شهر واحد .

(ج) الاشعار المسبق بالمناورات الرئيسية للقوات الجوية والبحرية .

(د) جعل المناورات العسكرية في حدود ٤٠٠٠٠ الى ٥٠٠٠٠ .

(هـ) الاشعار بتحركات القوات التي تبلغ ٢٠٠٠٠ أو أكثر .

(و) امتداد تدابير بناء الثقة الى جميع أرجاء الجزء الأوروبي من اتحاد الجمهوريات

الاشتراكية السوفياتية ، بشرط قيام الدول الغربية كذلك بتوسيع ماثل لمجال تطبيق هذه التدابير .

(ز) ضرورة استكشاف أساليب تؤدي الى امتداد تدابير بناء الثقة الى الشرق الأقصى .

١٣٣ - وقال عدد من الخبراء انهم ، وان كانوا لا يعترضون بالضرورة على بعض التدابير المقترحة ، فانهم لا يعتقدون ان من المناسب ادراجها في هذه الدراسة ، ذلك أنها هي ، أو المقترحات المتصلة بها ، مازالت محلا للمناقشة في منديات أخرى ، وأنها تمثل وجهات نظر بعض الدول فقط ، وأنها لا تنطبق جميعا على مناطق كثيرة من العالم . وفيما يتعلق بالاعتبار الأخير ، كان هناك استثناء خاص للإشارات الواردة أعلاه ، بالنسبة للشرق الأقصى .

١٣٤ - واعترض خبراء آخرون على معالم التدابير السالفة الذكر وأشاروا الى المقترحات التي قدمتها البلدان المحايدة وغير المنحازة في اجتماع مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، المعقود في مدريد ، والتي تعتبر ، في نظرهم ، أبعد مدى في مضمونها عن المقترحات الواردة أعلاه .

جيم - سياسات وتدابير معظمها متصل بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية

١٣٥ - لقد رسمت ، بوجه عام ، السياسات والتدابير ، المتصلة في معظمها بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، والتي تقدمت بها الحكومات بغرض المساهمة في بناء الثقة ، بالاضافة

الى المقترحات المتعلقة بالتدابير العسكرية والتدابير المتعلقة بالأمن . وعلى سبيل المثال ، ارتأت حكومات عديدة أن من المهم للثقة الدولية أن تراعي جميع البلدان أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأحكامه ، وكذا الاحكام الواردة في وثائق القانون الدولي الأخرى ذات الصلة .

٣٦ - ولم يتعمق الفريق في دراسته الآراء المختلفة للحكومات ، كما انه لم ينظر في ما قد يكون منها ملائما لنهج بناء الثقة الذى أكدت عليه هذه الدراسة . ورأى الفريق أن هذه الآراء تخص نهج بناء الثقة الأعم الذى يبرز من المناقشات ، ومن الردود الموجهة الى الأمين العام ، ومن البيانات ذات الصلة ، الممدلى بها في الجمعية العامة . وأن الآراء المذكورة معروضة أدناه لكى تنظر فيها الحكومات المهمة بالاشتراك في عملية بناء الثقة وفي زيادة المساهمة فيها :

(أ) احترام السيادة واستقلال جميع الدول وسلامتها الإقليمية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية ، ومراعاة الحق الطبيعي للدول في الدفاع الفردى والجماعى عن النفس وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة .

(ب) إنهاء سياسات العدوان والاستعمار .

(ج) احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية وفقا للصكوك الدولية السارية .

(د) استخدام الأمم المتحدة وغيرها من المنتديات الملائمة لمواصلة مراعاة النظر فى تدابير بناء الثقة وتعزيز هذه التدابير .

(هـ) اقامة نظام اقتصادى دولى جديد يشمل التعاون والتكامل الدوليين من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

(و) احترام سيادة الدول على مواردها الطبيعية .

(ز) الاضطلاع بمشاريع مشتركة للتنمية الاقتصادية ، خاصة في مناطق الحدود .

(ح) وضع اتفاقات ثنائية أو اقليمية بشأن مشاريع التعاون والتكامل .

(ط) استخدام الموظفين الكفاء والموارد في مشاريع التعاون المشترك في ميدان التنمية وذات الطبيعة الانسانية ، والمساعدة في حالة الكوارث الطبيعية .

الفصل الثامن
دور الأمم المتحدة

ألف - الأمم المتحدة وبناء الثقة

١٣٧ - ان المهام الرئيسية للأمم المتحدة ، كما هي معلنة في المادة ١ من ميثاقها ، هي صيانة السلم والأمن الدوليين ، و تنمية العلاقات الودية بين الدول ، وتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطبيعة الاقتصادية ، أو الاجتماعية ، أو الثقافية ، أو الانسانية . وينبغي أن تكون الأمم المتحدة مركزا لتحقيق الانسجام بين التدابير التي تتخذها الدول سعيا الى بلوغ هذه الغايات المشتركة .

١٣٨ - ويشير الميثاق مرتين الى هدف نزع السلاح . ففي المادة ١١ منه يذكر أنه يجوز للجمعية العامة أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم والأمن الدوليين بما فيها المبادئ المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسليح . وتذكر المادة ٤٧ المسائل التي يتعين على لجنة أركان الحرب أن تسدئ المشورة والمعونة الى مجلس الأمن بصددها وهي " تنظيم التسليح ونزع السلاح بالقدر المستطاع " . والى جانب ذلك ، تشير المادة ٢٦ الى منهاج لتنظيم التسليح ، يتعين على مجلس الأمن أن يعرض الخطط المتعلقة به على أعضاء الأمم المتحدة .

١٣٩ - وهذه المقاصد هي الى حد بعيد اما متطابقة مع الهدف الشامل لتدابير بناء الثقة أو متصلة اتصالا وثيقا بتلك التدابير . فكما ورد في الفصل الثالث ، تهدف هذه المقاصد الى تعزيز السلم والأمن الدوليين والمساهمة في تطوير الثقة والتفاهم الأفضل فيما بين الدول ، ممثلة بذلك شروطا مسبقا ضروريا لاضعاف حوافز التكديس التنافسي للأسلحة ولتحقيق تقدم هادف في المفاوضات المتعلقة بالحد من الأسلحة والقوات المسلحة وتخفيضهما ، وفي النهاية ، بنزع السلاح العام الكاسل .

١٤٠ - ويرى الفريق أن هذه الاشارات تدل بوضوح على أن للأمم المتحدة دورا هاما في تحديد وتعزيز الاتفاقات المتعلقة بتدابير بناء الثقة وتنفيذها . ولا يخرج هذا عن دور الأمم المتحدة فسي ميدان نزع السلاح كما أقر بذلك في الفقرة ٨ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح .

١٤١ - وتستطيع الأمم المتحدة أن تشجع الدول الأعضاء على النظر والدخول في مفاوضات بشأن تدابير بناء الثقة . وتستطيع كذلك أن تساعد في ايجاد مناخ سياسي يمكن اجراء مفاوضات ناجحة فيه . وهي تلعب دورا أساسيا في صون وتعزيز ارادة الدول الأعضاء على التفاوت بشأن اتفاقات متعلقة بتطبيق تدابير بناء الثقة وعلى تنفيذ هذه الاتفاقات . ويتعين أن تقوم المفاوضات المتعلقة بتدابير بناء الثقة ، وفقا للفقرة ٨ من الوثيقة الختامية ، على أساس المراعاة الدقيقة للمقاصد والمبادئ التي يحرس عليها ميثاق الأمم المتحدة .

١٤٢ - وتستطيع تدابير بناء الثقة ، بحكم طبيعتها ، أن تلعب دورا هاما ، ولا سيما في المرحلة الأولى من تنفيذ برنامج شامل لنزع السلاح ، وهو ما تقوم بوضعه لجنة نزع السلاح . وبالتالي ، فإن عناصر البرنامج الشامل لنزع السلاح (٢) ، التي اعتمدها هيئة نزع السلاح ، تدن تدابير بناء الثقة بين التدابير التي يتعين تنفيذها بموجب البرنامج .

١٤٣ - وبالمثل ، فإن لتدابير بناء الثقة ، التي تساهم في تعزيز أمن الدول ، دورا يتسم بالأولوية بين الأنشطة التي سيضطلع بها خلال العقد الثاني لنزع السلاح ، كما ورد في اعلان عقد الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح (مرفق القرار ٤٦/٣٥) . ويجب أن توضع في الاعتبار كما يجب الظروف والاحتياجات الخاصة بكل منطقة على حدة .

١٤٤ - فضلا عن ذلك ، يتضمن ميثاق الأمم المتحدة ، كما يتبين من الفصل الخامس ، عدة مبادئ محددة يمكن تدعيمها بتطبيق تدابير بناء الثقة . ولذلك ، فإن الفريق يرى أنه توجد علاقة متبادلة بين تدابير بناء الثقة وأهداف الأمم المتحدة . ففي الوقت الذي يستطيع فيه الكثير من تدابير بناء الثقة دعم أهداف محددة للأمم المتحدة ، تستطيع المنظمة ، من ناحيتها ، تشجيع تدابير بناء الثقة وتحسين عملها . وهي ان تفعل هذا تستطيع بطريقة يقتدى بها أن تؤدي مهمتها المتمثلة في كونها مركزا لتحقيق الانسجام بين التدابير التي تتخذها الدول .

باء - أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الأخرى

١٤٥ - فيما تضطلع الأمم المتحدة بمهامها المتعددة تستطيع أن تعزز الثقة بطرق شتى . ان ينبغي على جميع أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الأخرى أن تشترك في تشجيع عملية بناء الثقة . وتستطيع الجمعية العامة ومجلس الأمن ، بوجه خاص ، دعم هذه العملية باتخاذ مقررات وتوصيات تشتمل على اقتراحات وطلبات موجهة الى الدول للاتفاق على تدابير لبناء الثقة وتطبيقها . ويمكن أن توجه هذه المقررات والتوصيات ، تبعاً لطبيعة التدبير المعني ، الى جميع الدول أو الى دول معينة فقط في منطقة معينة لها مصالح خاصة ، أو ، في حالة وجود أزمة وشيكة الى تلك الدول المتأثرة بصورة مباشرة بتصاعد في حالات التوتر . فيستطيع كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن ، في جملة أمور ، أن يوصي بتقييم بعض تدابير بناء الثقة التي طبقت فترة من الوقت وأن ينصح ، على أساس هذه التقييمات ، بمواعلتها ، أو تعديلها ، أو ، في حالة التدابير الإقليمية ، بتوسيعها بحيث تشمل مناطق أخرى .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٢

، الفرع رابعاً ، (A/34/42)

١٤٦ - وسيكون مجلس الأمن ، حسب توزيع المهام المقرر في ميثاق الأمم المتحدة ، مسؤولاً في المكان الأول عن هذه التدابير التي تتصل بصورة مباشرة بحفظ السلم والأمن الدوليين . وتشمل هذه المهمة بين أنشطة أخرى ، تعزيز المبادرات الهادفة الى اقرار السلم والترتيبات المتعلقة بوقف المنازعات المسلحة ، اذا ما نشبت . وتتصل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وادخال قوات حفظ السلم ، والمراقبين ، والوسطاء أمثلة عملية مثبتة على تدابير زيادة الثقة .

١٤٧ - وستضيف الجمعية العامة الى أنشطتها تلك التدابير التي يمكن أن تطبق في الميادين السياسية ، والقانونية ، والاقتصادية ، والاجتماعية . بيد أن هذا لن يحد بأي حال من قدرة الجمعية العامة على أن توصي الدول الأعضاء أو مجلس الأمن بأية تدابير لبناء الثقة تقع ضمن نطاق ميثاق الأمم المتحدة . ويلزم ، لكي تكون الجمعية العامة قادرة على الوفاء بهذه المهمة ، أن تحاط علماً حسب الأصول ، وأن تحاط علماً من خلالها جميع الهيئات المعنية التابعة للأمم المتحدة ، بنتائج المفاوضات والاتفاقات المتعلقة بتدابير بناء الثقة . وبذلك يمكن تشجيع تطبيق عدد كبير من التدابير التي أدرجت في الفصل السابع .

١٤٨ - وكانت الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح تشكل نقطة الانطلاق لاشتراك الأمم المتحدة في المهمة المحددة المتمثلة في دعم تقييم تدابير بناء الثقة وتطبيقها . وقد تواصلت الجمعية العامة ، في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، أعمالها المتعلقة بتدابير بناء الثقة .

١٤٩ - وللأمم المتحدة دور على جانب خاص من الأهمية في اتاحة الآلية اللازمة للمداوات في ميدان مراقبة التسليح ونزع السلاح . وهذه المهمة موكولة الى اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة التي ينحصر اختصاصها ، عملاً بمقرر اتخذته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح ، في معالجة مسائل نزع السلاح ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة ، والى هيئة نزع السلاح ، وهي جهاز فرعي تابع للجمعية العامة ، تنظر في مختلف المشاكل التي تنشأ في ميدان نزع السلاح وتضع توصيات بشأنها . وهاتان الهيئتان مؤهلتان بوجه خاص لتناول تدابير بناء الثقة هذه التي تتصل اتصالاً مباشراً بالمسائل الأمنية .

١٥٠ - وتستطيع لجنة نزع السلاح ، وهي هيئة التفاوض المتعددة الأطراف الوحيدة ولها علاقة خاصة بالأمم المتحدة وتقدم تقاريرها الى الجمعية العامة بصورة منتظمة ، أن تضطلع بنفس ذلك النطاق من النشاط . فسيكون من المهام الطبيعية للجنة أن تحدد وأن تتفاوض بشأن تدابير بناء الثقة المتصلة أو المدرجة في اتفاقات نزع السلاح ومراقبة التسليح التي يجري التفاوض بشأنها في اللجنة . ومن بين تلك التدابير ، ترد على الذهن التدابير الهادفة الى دعم التحقق من الاتفاقات الحالية أو التي يراد منها تيسير إبرام اتفاقات جديدة ، بوصفها تدابير ذات أهمية أساسية .

١٥١ - ويقوم الأمين العام ، ضمن حدود مسؤوليته الأساسية الهادفة الى حفظ السلم والأمن الدوليين ، بتنسيق الأنشطة التي تضطلع بها مختلف أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الأخرى في

يدان بناء الثقة . وقد يدعم ، بالاضافة الى ذلك ، عندما يوجه ، وفقا للمادة ١١ من الميثاق ، نظراً لمجلس الأمن الى مسألة قد تهدد حفظ السلم والأمن الدوليين ، تدابير بناء الثقة التي قد تبدو ملائمة للتخفيف من حدة التوترات القائمة وللحوول دون نشوء توترات جديدة ، فيمنع بذلك نشوء أزمة أو تردّيها من سيء الى أسوأ .

جيم - الوكالات المتخصصة

١٥٢ - تستطيع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ، كل في ميدان نشاطها الخاص ، أن تساهم مساهمة كبيرة في عطية بناء الثقة . ووجهه خاص ، تستطيع الأمم المتحدة في برنامج تقديم المعونة الى البلدان النامية أن تساعد على التقليل ، بواسطة وكالاتها المتخصصة ، من التفاوتات السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، فتخفف بذلك من حدة التوترات والشكوك القائمة وترسي الأساس لتفاهم وتعاون أفضل في هذه المجالات .

١٥٣ - وتستطيع الأمم المتحدة ، بمساعدة هذه الوكالات ، أن توجد الأساس وأن تتيح الموارد الاقتصادية لضروب مختلفة من التعاون الاقليمي من شأنها أن تساعد على تعزيز الثقة والاطمئنان المتبادلين بين الدول في تلك المناطق .

دال - أنشطة أخرى

١٥٤ - وعلامة القول أن الفريق يعتقد أن جميع أجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها الأخرى تستطيع ، بأدائها المهام الخاصة بها ، أن تساهم ، بطرق عديدة ، في تعزيز الثقة بين الدول .

١٥٥ - بيد أن الفريق ارتأى أن أنشطة الأمم المتحدة في رعاية عطية بناء الثقة ، على أهميتها ، لا يمكن أن تكون الا متممة لأنشطة أخرى في هذا الميدان . فالمفاوضات المتعلقة بتدابير بناء الثقة ستجرى ، على وجه العموم ، على صعيد ثنائي ، أو اقليمي ، أو متعدد الأطراف وذلك حسب الكيفية التي يمكن بها في كل حالة تحقيق اتفاق بشأن هذه التدابير بأسرع ما يمكن . وما التدابير المتفق عليها في الوثيقة المتعلقة بتدابير بناء الثقة وبعض جوانب الأمن ونزع السلاح ، والواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، الا مثل عطية واحد على ذلك .

١٥٦ - وينبغي على الأمم المتحدة أن تشجع وتؤازر أية مفاوضات تجرى خارج نطاق نشاطها كلما بدت هذه المفاوضات باعثة على الأمل . وبالتالي فيالامكان أن تجرى في آن واحد محادثات ومفاوضات متوازية بشأن تدابير لبناء الثقة متطابقة أو متشابهة داخل الأمم المتحدة وخارجها . وينبغي عمل كل شيء لضمان سيرها دون عراقيل ونجاح نتيجتها ، بقطع النظر عن الهيئة التي ترعى هذه المفاوضات .

الفصل التاسع النتائج والتوصيات

النتائج

١٥٧ - كان من رأى فريق الدراسة ، لدى تقييمه لدور تدابير بناء الثقة على ضوء الحالة الدولية والبيئة الراهنة ، أن العلاقات الدولية قد شهدت تدهورا خطيرا. فقد تم تصعيد سباق التسلح أكثر من ذي قبل . وإذا استمر هذا الاتجاه ، سيزداد تفاقم التوتر الدولي ، وستواجه الانسانية بخطر الحرب على نطاق عالمي . وفي ظل هذا الوضع ، تصبح التدابير الرامية الى بناء الثقة وتيسير مفاوضات نزع السلاح أكثر عجلة من ذي قبل .

١٥٨ - وأكد الفريق أن الثقة تجيء نتيجة لعدة عوامل ، عسكرية وغير عسكرية على السواء . وبالتالي ، لا يمكن بناء الثقة على مجموعة واحدة من العوامل بالنسبة لجميع الدول وفي جميع الظروف . وقد أكدت الحكومات في عدة مناطق ، في ردودها على الأمين العام ، الضرورة الخاصة لبناء الثقة في الميادين السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية .

١٥٩ - ونظرا لأن معظم المقترحات المقدمة من الحكومات تتصل بالاهتمامات العسكرية ، فقد لقيت هذه دراسة ونظرا أكثر تفصيلا . وعبر الفريق عن أمله في أن يكون بالامكان ، بناء على نتائج هذه الدراسة ، أن تقوم الأمم المتحدة بزيادة توسيع نطاق بحثها وتوجيه مزيد من الانتباه للنهج غير العسكرية في بناء الثقة .

١٦٠ - ومن رأى الفريق أن الهدف العام لتدابير بناء الثقة هو المساهمة في الحد من أسباب عدم الثقة ، والخوف والتوترات والأعمال العدائية باعتبارها عوامل هامة مسؤولة عن تكديس الأسلحة على الصعيد الدولي ، بل وإزالة هذه الأسباب في بعض الحالات . ومع أن هذه الأسباب تختلف من منطقة الى أخرى نتيجة لاختلاف العوامل والظروف التي تحدد الحالة الأمنية لكل منها ، فقد شعر الفريق أنه يمكن تحديد الأسباب الرئيسية لعدم الثقة والخوف . ومن بين هذه الأسباب نقص المعلومات الموثوق بها عن الأنشطة العسكرية للدول والأمور المتصلة بالأمن المتبادل .

١٦١ - وبخية تحقيق هذه الأهداف ، يجب أن تتوفر في تدابير بناء الثقة الخصائص التالية : يجب على النحو الذي وردت به مبادئ القانون الدولي المعترف بها عالميا في الفصل الخامس من هذه الدراسة ، أن تترجم هذه المبادئ الى واقع ، بتطبيق تدابير ملموسة محددة يمكن التحقق منها وتتصل بعناصر التهديد المسببة للقلق في حالة معينة . وبالنظر الى طبيعة عملية بناء الثقة ، يتعين تنفيذ التدابير والسياسات الرامية الى بناء الثقة بين الدول تنفيذا تاما ومستمرًا ومنتظما . ويتطلب هذا تحديد البارامترات الخاصة بها بأكثر قدر من الدقة . وعلى المدى الطويل ، ينبغي الاستعاضة عن العوامل الذاتية ، التي قد تكون مسؤولة عن بعض المفاهيم الخاطئة ، بعناصر موضوعية .

١٦٢ - ويرى الفريق أن ثمة فرصا مواتية بصفة خاصة لادخال تدابير بناء الثقة قد توجد مقترنة ببذل جهود مشتركة نحو منع واحتواء النزاعات الدولية ، بما في ذلك الاستعانة بقوات حفظ السلم ، مسح اتخاذ الترتيبات لوقف الأعمال العدائية بين الدول ، واجراء مفاوضات تتعلق بالحد من الأسلحة وتخفيضها ، بما في ذلك المؤتمرات الاستعمارية في المجالات الأخرى للعلاقات المشتركة بين الدول . وشعر الفريق أن هذه الأمثلة لا ينبغي اعتبارها أمثلة حصرية . وعلى النقيض من ذلك ، ينبغي للدول أن تحاول تشجيع وتعزيز عملية بناء الثقة في ظل أي ظرف من الظروف .

١٦٣ - وأصبح استعراض أجرى لتطور تدابير بناء الثقة أن التدابير الرامية الى تبيد عدم الثقة وبناء الثقة قد عرفت على مر العصور . بيد أن مفهوم تدابير بناء الثقة ، كعنصر من عناصر السلم والأمن الدوليين ، يرجع الى عهد قريب نسبيا ، وقد تم المزيد من تطويره في أثناء المناقشات والمفاوضات الثنائية والاقليمية والعالمية التي درسها الفريق بصورة أكثر تفصيلا .

١٦٤ - ويرى مؤلفو الدراسة أن المبادئ العامة للقانون الدولي ، وبخاصة المبادئ المحددة في ميثاق الأمم المتحدة ، وعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة توفر ، من جهة ، المعيار اللازم لاجراء تقييم نقدي لكل تدبير مفرد يقترح في سياق محدد . ومن جهة أخرى ، يساعد تنفيذ كل تدبير على ترجمة المبادئ العامة للقانون الدولي الى عمل محدد ، وبذلك يعزز من صحتها . وقد تبين أن للمبادئ المعلنة في الوثيقة الختامية لدرجة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح ، وهي مبادئ ذات أهمية أساسية بالنسبة للمفاوضات والتدابير في ميدان نزع السلاح ، علاقة حاسمة باستحداث وتنفيذ تدابير بناء الثقة .

١٦٥ - وفيما يتصل بالعلاقة بين تدابير بناء الثقة والقانون الدولي عموما ، أكدت الدراسة أنه لا توجد للآن مجموعة من قواعد القانون الدولي تتصل على وجه التحديد بتدابير بناء الثقة . بيد أن قواعد القانون الدولي الموجودة تنطبق على وضع وتنفيذ تدابير بناء الثقة التي قد تشمل ، في حالة الاتفاق عليها ، قانونا تعاهديا دوليا بين الأطراف .

١٦٦ - وانطلاقا من التسليم بوجود ظروف خاصة ومتطلبات أمنية تفرد بها مناطق معينة ، رأى الفريق أن الاعتبارات الجغرافية والأمنية الصرفة لا تكفي دائما لتحديد ما قد يكون حالة ملائمة ، وأن بالامكان تعزيز تدابير بناء الثقة في كثير من الأحوال بإيلاء الاعتبار لعوامل انمافية مثل الوجود المسبق للصلات الثقافية والاقتصادية والأيدولوجية والسياسية .

١٦٧ - واستنادا الى تقييم يمد بشأن أسباب عدم الثقة والتوترات التي تفرد بها منطقة ما ، تقر الدول في داخل هذه المنطقة ، في حرية وسيادة ، ما اذا كان من الممكن بدء عملية لبناء الثقة . وبالذات الى التفاعل فيما بين المناطق المختلفة وبين المناطق والمستوى العالمي ، ينبغي للدول ، لدى القيام بذلك ، أن تأخذ في الاعتبار الاهتمامات الأمنية للدول الواقعة خارج المنطقة . وبعد تعزيز عملية بناء الثقة على صعيد المنطقة ، ينبغي الدار في امكانية توسيع النطاق الجغرافي للتدابير الملائمة لبناء الثقة لتشمل المستويات الاقليمية ، وسيطلب هذا التوسع في مجال التطبيق اعادة تقييم الظروف الأمنية في الاطار الموسع .

١٦٨ - وفي عملية بناء الثقة ، وهي عملية تدريجية ومطردة ، يكون من شأن التنفيذ التام والشامل للتدابير الأقل تقييدا أن يخلق الأساس الذي يمكن بناء عليه الاتفاق على تدابير أكثر تقييدا . ويمكن أن يأخذ هذا التطور ، على نحو خاص ، شكل تعزيز المعلومات المتصلة بالأمن نوعا وكما ، وتوسيع نطاق ومجال تطبيق ترتيبات معينة وتعزيز الطبيعة الملزمة لهذه الترتيبات .

١٦٩ - وبخصوص دور الأمم المتحدة ، تشير الدراسة الى دورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح باعتبارها نقطة البدء لاشترك الجمعية العامة في مهمة تشجيع تقييم وادخال وتنفيذ تدابير بناء الثقة . وتؤكد أنه تمشيا مع الدور المنوط بالأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح في الوثيقة الختامية ، فإن جميع أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الأخرى يمكن أن تفيد في مواصلة وتعزيز ارادة الدول الأعضاء فيها لعقد وتنفيذ اتفاقات بشأن تدابير بناء الثقة .

١٧٠ - وفي هذا السياق ، تم التأكيد بصفة خاصة على الدور الذي يمكن أن تقوم به اللجنة الأولى للجمعية العامة ، وهيئة نزع السلاح فضلا عن لجنة نزع السلاح فيما يتعلق بتدابير بناء الثقة تلك التي لها علاقة مباشرة بمسائل الأمن . ويمكن للأمم المتحدة أن تساعد على تشجيع الوعي الحكومي فضلا عن الوعي العام بقيمة تدابير بناء الثقة في تعزيز السلم والأمن الدوليين ، ويمكن أن تسهم في خلق مناخ سياسي يساعد على اجراء مفاوضات ناجحة .

التوصيات

١٧١ - تعتبر المهمة الرئيسية لهذه الدراسة ، في رأي الخبراء ، زيادة توضيح وتطوير مفهوم تدابير بناء الثقة في السياق العالمي ، وتقديم مبادئ توجيهية ومشورة الى الحكومات التي تتولى وضع وتنفيذ تدابير لبناء الثقة ، وتعزيز الوعي العام بما لاستحداث وتعزيز عملية بناء الثقة من أهمية في صيانة السلم والأمن الدوليين . وفي الوقت ذاته ، يدرك الفريق أن هذه الدراسة خطوة أولى فحسب في جهود الأمم المتحدة الرامية الى بناء مزيد من الثقة بين الدول .

١٧٢ - ولذا يبدو ومن المهم للخبراء أن تقدم الأمم المتحدة والدول الأعضاء على السواء التشجيع والدعم الى جميع الجهود الرامية الى زيادة استكشاف الطرق التي يمكن بها لتدابير بناء الثقة أن تعزز السلم والأمن الدوليين . وقد يكون من بين الأهداف الهامة للجهود المقبلة التوصل الى تحليل أكثر تفصيلا لمكانات بناء الثقة في المناطق المختلفة عما أمكن تحقيقه في هذه الدراسة ، وزيادة توسيع وتعزيز تدابير بناء الثقة في الميدان العسكري ، وتوسيع النهج بايلاء مزيد من الانتباه للجوانب غير العسكرية لبناء الثقة .

١٧٣ - وعلاوة على ذلك ، يوصى بأن تسهم مختلف هيئات الأمم المتحدة وكذلك المؤسسات الحكومية ، ومؤسسات التعليم ، والرأي العام في خلق وتعزيز الوعي العام بالامكانيات الواسعة ، التي لم تستكشف في كثير من الحالات ، لتعزيز السلم والأمن وتشجيع تدابير نزع السلاح الكاملة في تدابير بناء الثقة . وفي هذا الصدد ، قد يكون مفيدا أن يحتفوا الأمين العام للأمم المتحدة بسجل طوعي بأنواع تدابير بناء الثقة المطبقة في شتى أنحاء العالم .

١٢٤ - فضلا عن ذلك ، فقد تستفيد الدول المترزمة بتعزيز الثقة المتبادلة والاطمئنان من الفرص التي حددت في هذه الدراسة باعتبارها معينة بصفة خاصة على تطبيق تدابير بناء الثقة . ويوصى بأن تتذكر الدول في ادراج اشارة ما الى تدابير بناء الثقة أو اتفاق ما بشأنها ، حسب الاقتضاء ، في أي تعهد مشترك يتضمن اعلانات سياسية . وعند وضع تدابير بعينها لبناء الثقة والتفاوض عليها ، يمكن للدول أن تأخذ في الاعتبار قائمة التدابير التوضيحية الواردة في الفصل السابع .

١٢٥ - وعند ما ترسخ تماما عملية ما لبناء الثقة ، ينبغي أن تضطلع الدول بجهود ثابتة ومنتظمة داخل اطار المحافل والمؤسسات المختصة لاستكشاف امكانيات تحسين وتوسيع تدابير بناء الثقة الموجودة وكذلك استحداث تدابير اضافية ، مما يخلق شبكة متينة من تدابير بناء الثقة . ويعهد توسيع النطاق الموضوعي والمجال الجغرافي لتطبيق تدابير بناء الثقة فضلا عن تعزيز طبيعتها المازمة ، من السبل المباشرة بالأمل بوجه خاص .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经营处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишете по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
